سلسلة

بحوث ودراسات مدنيَّة

(٢)

الحُجَجُ المُبِيْنَة

في رَدِّ مَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْ خَصَائِصِ المَدِينَة



إعداد

أ.د. أحمد بن علي القرني

١٤٤٢ هـ




النَّشرةُ الأُولى
المحرَّم ١٤٤٢ هـ

للتواصلِ معَ المؤلِّف
على البَريدِ الشَّبَكيِّ
DAL1388@gmail.com






لَخُبْـــزُ شَـــعِيرٍ يَـــابِسٌ غَيْـــرُ مَـــالِحٍ

وَشَـــرْبَةُ مَـــاءٍ وَالـــذِي يَعْلَـــمُ النَّجْـــوَىٰ

بِبَلْـــدَةِ خَيْـــرِ الرُّسْـــلِ طَـــهَ مُحَمَّـــدٍ

أَحَـــبُّ إِلَـــىٰ قَلْبِـــي مِـــنَ المَـــنِّ وَالسَّـــلْوَىٰ

محمود بن التلاميد





بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمدُ للهِ، إلهِ الأولينَ والآخِرين، وقيُّومِ السماواتِ والأرَضين. والصلاةُ والسلامُ علىٰ المبعوثِ رحمةً للعالَمين، وعلىٰ آلِهِ وأصحابِهِ والتابعين، ومَنْ تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدِّين.

أمَّا بعدُ؛

فإنَّ اللهَ تعالىٰ قد اختصَّ بعضَ مخلوقاته بخصائصَ[1] ميّزها بها عن غيرها.

فاختصَّ بعضَ الأشخاص: كالأنبياء، والرسل، بالنبوّة والرسالة، وإنزال الكتب عليهم، وظُهور المعجزات والخوارق علىٰ أيديهم.

واختصَّ بعضَ الملائكة: كجبريل، وميكال، بمزايا ليست لغيرهم من الملائكة.

واختصَّ بعضَ الأزمنة: كرمضان، والأشهر الحُرُم، ويوم الجمعة وعرفة وعاشوراء، وليلة القدر، والثلث الأخير من الليل، ونحوها من

---

(١) **الخصائصُ**: جمع خَصِيصَة، وقد وردتْ في كلام الجاحظ والزمخشري، وسَمَّىٰ ابنُ جني أحدَ كتبه «الخصائص».

وفي العصر الحديث أقرّ مجمعُ اللغة المصري اعتبارَ (خصائص) جمعًا لـ (خَصِيْصَة) بمعنىٰ الصفة التي تُميِّز الشيء وتُحدِّده، وأدخلَها في «معجمه الوسيط».

انظر: معجم الصواب اللغوي (١/ ٣٥١)، للدكتور/ أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، (الناشر: عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٩هـ)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٦٥٢) للدكتور/ أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، (الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٩هـ)، والمعجم الوسيط (١/ ٢٣٨) (إصدار مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة ١٤٢٦هـ).

الأزمنة، بخصائصها المشهورة.

واختصَّ بعضَ الأمكنة: كمكة، وبيت المقدس بخصائصَ جليلةٍ. ومثلُها المساجدُ الثلاثة فقد اختصّها المولىٰ ﷻ بشدِّ الرِّحال إليها، وتَضاعُفِ أجر الصلاة فيها علىٰ غيرها.

إلىٰ غير ذلك من الأشياء التي اختصّها اللهُ بمزيد عنايةٍ وفضل، ولله الأمرُ من قبلُ ومن بعدُ، يخلق ما يشاء، ويحكم ما يُريد، لا يُسألُ عمَّا يَفعل وهم يُسألون[١].

ومِن الأمكنةِ التي اختصّها اللهُ بمزيدِ فضلٍ علىٰ غيرها من البِقاع: المدينةُ المنوَّرةُ النبويّةُ[٢]، فقد اختصَّها اللهُ بأنْ جعلها مُهاجَر نبيّه ﷺ، وبأنها تأكل القُرىٰ، ولا يدخلها الطاعون، ولا رُعْبُ المسيح الدجَّال، وجعلها أصحَّ البلاد، وأعظمَها بركةً. كما خصّها بنفي خَبَثها وشِرارها.

---

(١) **للاستزادة يُنظر:** أنوار البروق في أنواع الفروق للقرافي (٢/ ٣٠٧) (تحقيق: عمر حسن القيّام، مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤هـ)، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفةَ أصحاب الجحيم لابن تيمية (٢/ ٣٥٤) (تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (١/ ٤٣) (طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ)، إعلام الموقعين لابن القيم (٢/ ٧٣) (تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشرة دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م)، تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (١٠/ ٣٥٨) (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، مجلة البحوث الإسلامية العدد (٣٦) (ص/ ٣٥٣).

(٢) **لعلّ أولَ من سمّاها بذلك:** صلاحُ الدين خليلُ بنُ أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤ هـ) في الوافي بالوفيات (٢٢/ ٦٥)، (تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفىٰ، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠ هـ). **وهي تسميةٌ بديعةٌ موفّقةٌ.**

وكافأ من صبر علىٰ لأْوائها وشدّتها بشهادة النبي ﷺ أو شفاعته يوم القيامة. وتوعّد مَنْ آذىٰ أهلَها بأن يُذيبه اللهُ كما يذوب الملحُ في الماء، أو الرصاصُ في النار. إلىٰ غير ذلك من الخصائص الصحيحة الثابتة، وهي كثيرةٌ[١].

إلَّا أنَّ هناك بعضَ الأشياء عُدّتْ من خصائص المدينة، وهي ليستْ كذلك؛ إمَّا لعدم ثبوت الأدلة الواردة في ذلك، وإمَّا لعدم دِقّة الاستنباط من الأدلة الثابتة، وإمَّا للاستناد إلىٰ ما ليس بدليل أصلًا؛ كالاستناد إلىٰ الذوق والتجربة والحكايات والقَصَص ونحو ذلك.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية: «تعظيمُ الأمكنة التي لا خَصِيصةَ لها: إمَّا مع العلم بأنه لا خصيصةَ لها، أو مع عدم العلم بأن لها خصيصة؛ إذ العبادة والعمل بغير علمٍ منهيٌ عنه، كما أنَّ العبادة والعمل بما يخالف العلم منهيٌ عنه، ولو كان ضبطُ هذه الأمور من الدين لما أُهمل، ولما ضاع عن الأمة المحفوظُ دينُها، المعصومةُ عن الخطأ.

وأكثرُ ما تجد الحكاياتِ المتعلقةَ بهذا عند السّدَنَة والمجاورين لها الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، ويصدُّون عن سبيل الله. وقد يحكي من الحكايات التي فيها تأثير، مثلُ أنَّ رجلًا دعا عندها فاستُجيب له، أو نذر لها إن قضىٰ اللهُ حاجتَه فقُضِيتْ حاجتُه، ونحوُ ذلك.

وبمثل هذه الأمور كانت تُعبد الأصنامُ؛ فإنَّ القومَ كانوا أحيانًا

---

(١) أفردتُ خصائصَ المدينة الثابتة بكتابٍ مستقلٍّ، سمّيتُه: «إِتْحاف البَرِيَّة بِمَا ثَبَتَ مِنْ خَصَائِصِ المَدِينةِ النبَوِيَّة».

يُخاطَبون من الأوثان، وربما تُقضىٰ حوائجُهم إذا قصدوها، وكذلك يَجري لأهل الأبْداد[١] من أهل الهند وغيرهم. وربما قِيستْ علىٰ ما شرع اللهُ تعظيمَه من بيته المحجوج، والحجر الأسود الذي شرع اللهُ استلامَه وتقبيلَه كأنه يمينُه، والمساجدُ التي هي بيوتُه. وإنما عُبدتْ الشمسُ والقمرُ بالمقاييس، وبمثل هذه الشبهات حدث الشركُ في أهل الأرض»[٢].

مِنْ هنا رأيتُ كتابةَ هذا البحث؛ لأنبّه فيه علىٰ تلك الخصائص غير الثابتة التي وردتْ في الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، أو في كلام بعض العلماء؛ لما في ذلك من توعية الناس، وتحذيرهم من البدع والخرافات، التي يعتقدونها، أو يعملون بها؛ ظنًا منهم أنها مشروعة! وأنها من خصائص المدينة الثابتة! وهي ليستْ كذلك.

ولِـمَا في ذلك من تصحيح كثيرٍ من المفاهيم المغلوطة، والمعلومات الخاطئة عن بعض خصائص المدينة المنورة، خصوصًا ما يتعلق منها بالعقيدة والأحكام والآداب.

وقد اقتصرتُ في هذا البحث علىٰ ذِكْر خمسَ عشرةَ خَصِيصةً مما لم يثبتْ أنها من خصائص المدينة؛ حتىٰ لا يتضخَّمَ حجمُ البحث، وسوفَ أُرْجِئُ البقيّةَ لأبحاثٍ أخرىٰ لاحقةٍ إنْ شاء اللهُ تعالىٰ.

---

(١) قال الفيروز آبادي: البُدُّ بالضَّمّ: الصَّنَمُ، مُعَرَّبُ: بُتْ، ج: بِدَدَةٌ وأبْدادٌ، وبيتُ الصنَمِ. القاموس المحيط (ص/ ٢٦٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفةَ أصحاب الجحيم (٢/ ١٦٦).

هذا وقد سميّتُ هذا البحثَ: «الـحُجَج الـمُبِيْنَة في رَدِّ مَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْ خَصَائِصِ الـمَدِينَة».

وقمتُ بإعدادِهِ وَفقَ الخِطَّة التالية:

- خرّجتُ جميعَ الأحاديث الواردة في البحث عند أول موضع تُذكر فيه، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما ذكرتُ ذلك واكتفيتُ به، وإن لم تكن فيهما أو في أحدهما فإنني أخرجها من بقية المصادر.
- إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فإنني أجتهد في الحكم عليه، مستعينًا في ذلك بكلام المحقِّقين من أهل العلم.
- أحلتُ عند العزو إلىٰ المصادر الحديثية - في الغالب - إلىٰ رقم الحديث؛ لأنه أضبطُ، ولأنه أبعدُ عن إثقال الحواشي.
- شرحتُ معانيَ الكلمات الغريبة، فتارةً أجعلها في صُلْب البحث، وتارةً في الحاشية، حسب ما يقتضيه الحالُ.
- اكتفيتُ في التوثيق باسم المصدر دونَ اسم مؤلِّفه، إلا إذا كان المصدرُ غريبًا، أو يلتبس بغيره مما يوافقه في الاسم، فإنني أذكر اسمَ مؤلِّفه.
- ذكرتُ أقوالَ العلماء وكلامَهم علىٰ شرح الأحاديث النبوية الشريفة.
- ذكرتُ جميعَ المعلومات المتعلّقة بالمصدر معه في الحاشية عند أول ذكرٍ له غالبًا[1] - وهو أحدُ مناهج التوثيق المتَّبعة في الأبحاث

(١) إلَّا أن يكون ذِكْرُ المصدر عَرَضًا، كما لو سِيق عددٌ كبيرٌ من المصادر لتوثيق مسألة مذكورة في صُلْب البحث، فإنني لا أذكر معلومات النشر؛ لئلا تطول الحواشي بدون فائدةٍ تُلفىٰ.

العلمية -؛ وذلك حتىٰ لا يطول البحثُ بذكر فهرسٍ مستقلٍ للمصادر والمراجع في آخره.

- قمتُ بضبطِ الكلمات الـمُشْكِلَة، والتعريفِ بالمصطلحات حيثما وردت ... موثِّقًا ذلك كلَّه من مصادر كل نوع.

- عرّفتُ بالأماكن والأمصار - غير المشهورة - الواردة في البحث، وفقَ كتب البلدان القديمة، وكتب الجغرافيا المعاصرة.

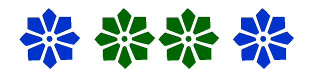
هذا ملخَّصُ عملي في هذا البحث، سائلًا المولىٰ ﷻ أن يتقبَّلَه مني أحسنَ القبول، وأن ينفعَ به عمومَ الخلق. وبالله تعالىٰ التوفيقُ، وصلَّىٰ اللهُ علىٰ نبيِّنا محمدٍ، وعلىٰ آله وصحبه وسلَّم.

وكتب

أحمد بن علي بن أحمد القرني

طابة

١٤٣٨هـ





خَصَائِصُ المَدِينَةِ التي لَمْ تَثْبُتْ




* الخَصِيصَةُ الأُولى *

- أنَّ كُلَّ عِبادةٍ شُرِعتْ بالمدينةِ فهيَ أفضلُ منها بمكةَ، وأداؤُها فيها أفضلُ من أدائِها بمكةَ:

قال السخاويُّ: «في «المطلب»[١] لابن الرِّفْعَة: ذهب بعضُ العلماء إلىٰ أنَّ الصيامَ بالمدينة أفضلُ من الصلاة، والصلاةَ بمكة أفضلُ من الصيام؛ مراعاةً لنزول فُروضهما. وعلىٰ هذا - فيما ظهر -: فكُلُّ عبادةٍ شُرعتْ بالمدينة أفضلُ منها بمكة»[٢].

وقال الماورديُّ: «قال قومٌ: الصلاةُ بمكة أفضلُ من الصيام، والصيامُ بالمدينة أفضلُ من الصلاة؛ مراعاةً لموضع نزول فَرضِهما»[٣].

ولذا؛ جاء في حاشية قَليوبي: «يُندب الصيامُ بالمدينة المنورة، والمجاورةُ بها، ممَّن لم تسقطْ حرمتُها عنده»[٤].

---

(١) اسمُ الكتاب: «**المطلب العالي في شرح وسيط الإمام الغزالي**»، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، المعروف بابن الرِّفْعَة (ت ٧١٠ هـ) أحد فقهاء الشافعيّة الكبار. قال عنه الشوكاني: «كان قد نُدب لمناظرة ابن تيمية، وسئل ابنُ تيمية عنه بعد ذلك فقال: رأيتُ شيخًا يتقاطر فقهُ الشافعية من لحيته!» البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/ ١١٥) (دار المعرفة، بيروت).

(٢) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/ ٧٠) (تحقيق: مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩ هـ).

(٣) الحاوي الكبير (٣/ ٣٩٦) (تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩ هـ).

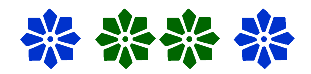
(٤) حاشيتا قليوبي وعميرة لأحمد سلامة القليوبي، وأحمد البرلسي عميرة (٢/ ١٦٠) (نشر دار الفكر – بيروت، بدون طبعة، ١٤١٥هـ).

وقد نقل كمالُ الدين الدَّميري الشافعي خلافَ العلماء في ذلك **فقال:** اختلف العلماءُ: هل الصومُ أفضلُ من الصلاة؟ أو هي أفضلُ منه؟ وهو مذهبُنا، أو الصلاةُ بمكة أفضلُ منه، وهو بالمدينة أفضلُ منها؛ مُراعاةً لموضع نُزول فَرضهما؟ علىٰ أقوالٍ[(١)].

قلتُ: هذه الـمُراعاةُ غيرُ مُراعاةٍ في الشرع؛ إذْ لم يَرِدْ دليلٌ - فيما أعلمُ - يدلُّ عليها، وإنما هي مجردُ اجتهاداتٍ من هؤلاء العلماء الفضلاء رحمهم اللهُ تعالىٰ.

ثمَّ هو مُخالفٌ للقاعدة المطَّردة، وهي أنَّ الأمكنةَ لا تُعظَّم بالصيام، كما سيأتي بيانُه في الخَصيصة الرابعة. واللهُ تعالىٰ أعلمُ.

ولم أرَ هذا القولَ في شيءٍ من كُتب المذاهب الفقهيّة، إلّا عند الشافعيّة.



---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج لكمال الدين الدَّميري (٣/ ٢٧٢) (تحقيق: لجنة علمية، نشر دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥هـ).
وانظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٤/ ٥١٢) (تحقيق: د. يحيىٰ إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩هـ).

* الخَصِيصَةُ الثّانِيَةُ *

- أنَّ كُلَّ عملٍ صالحٍ في المدينةِ بألفِ ضِعْفٍ:

قال الغزاليُّ: «ما بعدَ مكةَ بُقعةٌ أفضلَ من مدينةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فالأعمالُ فيها أيضًا مُضاعَفةٌ، قال ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ[(١)]، إِلّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[(٢)]، وكذلك كُلُّ عملٍ بالمدينة بألفٍ»[(٣)].

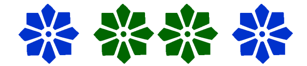
---

(١) هذا هو الصحيحُ، أمَّا ما جاء من أنَّ الصَّلاةَ في المَسجدِ النبويِّ بِخَمسينَ ألفَ صَلاةٍ! فلا يَصحُّ.
وذلك فيما أخرجه ابنُ الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٦) رقم (٩٤٦) (تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشر إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ) بسنده، عن رُزيق أبي عبد الله الألْهاني، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجَمَّعُ فِيهِ بِخَمْسِ مِائَةِ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ».
فقد قال ابنُ الجوزي: «هذا حديثٌ لا يَصحُّ. قال أبو حاتم ابنُ حبان: رُزيق ينفرد بالأشياء التي لا تُشبِهُ حديثَ الأثبات، لا يُحتجُّ بما يَنفردُ به».
وانظر: المجروحين (١/ ٣٠١) رقم (٣٥١) (تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٩٦هـ).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٩٠) (نشر دار الشعب – القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٧ هـ). ومسلم في صحيحه برقم (١٣٩٤) (نشر دار الجيل، بيروت. ودار الأفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ) من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) إحياء علوم الدين (١/ ٢٤٣) (نشر دار المعرفة – بيروت، بدون تاريخ).
وانظر: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/ ٧٠)، وفيض القدير للمناوي =

قلتُ: هذا الذي قاله الغزاليُّ لا دليلَ عليه؛ فقد ورد الدليلُ في مضاعفة الصلاة فحسْب، فينبغي أن يُقْصَرَ الدليلُ عليها؛ لأنَّ الفضائلَ ممَّا لا مجالَ للاجتهاد فيها، بل هي توقيفيّةٌ، واللهُ أعلم.



=

(٤/ ٢٢٨) (طبع دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ)، والتيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي (٢/ ١٠١) (الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ)، والتنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٦/ ٢٧٢) و (٧/ ٤٥) (تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ).

* الخَصِيصَةُ الثّالِثَةُ *

- أنَّ الجُمُعةَ بالمدينةِ خَيرٌ من ألفِ جُمُعةٍ فيما سِواها من البُلْدان:

ورد هذا مرفوعًا من حديث بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ».

أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»[(١)]، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٢)].

والشاهدُ فيه قولُه: «جُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ». لكنّ الحديثَ باطلٌ؛ **فقد قال عنه الألبانيُّ:** هذا سندٌ واهٍ، عبدُ الله هذا (يعني ابنَ أيوب المخرَّمي) أورده الذهبيُّ في «الميزان» وساق له هذا الحديث وقال: «لا يُدرَىٰ مَنْ ذا؟ وهذا باطلٌ، والإسنادُ مُظلمٌ، تفرَّد به عنه عبدُ الله بنُ أيوب المخرَّمي، لم يُحسنْ ضياءُ الدين بإخراجه في «المختارة»[(٣)]، وأقرَّه الحافظُ في «اللسان»[(٤)].

---

(١) (١/ ٣٧٢) رقم (١١٤٤) (تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية).

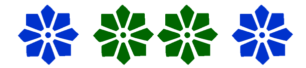
(٢) (٢٧/ ٣٨) (تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ).

(٣) بحثتُ عنه فيما طُبع من «الأحاديث المختارة» فلم أجدْه.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/ ٢٣٠) رقم (٨٣١) (نشر دار المعارف، الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢ هـ).

قال الألبانيُّ: وقد وجدتُ له شاهدًا من حديث ابن عمر، أخرجه أبو نعيم في «أخبار =

وحكم عليه في «ضعيف الجامع الصغير»[١] بالوَضْع.



=

أصبهان» (٢/ ٣٣٧ - ٣٣٨) عن الهيثم بن بشر بن حماد: حدثنا عمرو بن عثمان: حدثنا عبد الله بن نافع، عن عاصم بن عمر العمري، عن عبد الله بن دينار، عنه مرفوعًا. قلتُ: وهذا سندٌ ضعيفٌ، عاصم بن عمر العمري ضعيفٌ. بل قال ابن حبان (٢/ ١٢٣): «منكر الحديث جدًّا، يروي عن الثقات ما لا يُشبه حديث الأثبات» المصدر نفسه.

وانظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ١٤٥) رقم (٤٨٠٠) (تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ).

قلتُ: وأخرجه ابنُ الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٧) من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن نافع، عن ابن عمر... فذكره. وقال: «هذا حديثٌ لا يصحُّ، والعشر (كذا! والصواب: وكثيرٌ) مجروحٌ. قال أحمد ويحيىٰ: وكثير بن عبد الله ليس بشيءٍ. وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث. وقال الشافعي: هو ركنٌ من أركان الكذب. وقال ابن حبان: روىٰ عن أبيه عن جده نسخةً موضوعةً».

(١) (ص/ ٤٦٠) رقم (٣١٣٨). (أشرف علىٰ طبعه: زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي).

* الخَصِيصَةُ الرّابِعَةُ *

- أنَّ رَمضانَ بالمدينةِ خَيرٌ من ألفِ رَمضانَ فيما سِواها من البُلْدانِ:

جاء هذا مرفوعًا من حديث بلال بن الحارث المزني ﵁ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ...» الحديث.

أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير»[(١)]، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٢)].

وقد تقدَّم الكلامُ علىٰ هذا الحديث آنفًا في الخَصيصة الثالثة، وبيَّنَّا تضعيفَ العلماء له.

وورد ذلك أيضًا في حديثٍ أورده الحافظُ ابنُ عبد الهادي في الرسالة اللطيفة التي جمعها في الأحاديث الضعيفة والموضوعة[(٣)]: «صِيامُ رَمضانَ بالمدينةِ كَصِيامِ ألفِ شَهْرٍ»[(٤)]. وهو كسابقه[(٥)].

---

(١) (١/ ٣٧٢) رقم (١١٤٤).

(٢) (٢٧/ ٣٨).

(٣) رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة (ص/ ٥٠) (تحقيق: محمد عيد العباسي، دار الهدىٰ للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٠٤ هـ). ويُسمىٰ أيضا: «جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، كما في الطبعة التي حقَّقها الشيخ: حمدي عبد المجيد السلفي، وهو فيه برقم (٣٢١).

(٤) وجاء في حديثٍ آخرَ أن رمضانَ بالمدينة يعدل سبعينَ رمضانَ في غيرها! ذكر ذلك الشيخُ عطية محمد سالم في شرحه الصوتي للأربعين النووية، وعزاه لكتاب «أعذب الموارد» وضعّفه.
ولم أقفْ عليه مسندًا في شيءٍ مما وقع تحت نظري من مصادر.

(٥) وقد أورده ابنُ عبد الهادي ضِمنَ الأحاديث التي يذكرها بعضُ الفقهاء أو الأصوليين أو المحدِّثين محتجًّا بها أو غير محتجٍّ، ممَّا ليس له إسنادٌ، أو له إسنادٌ ولا يَحتجُّ بمثله =

ثم إنَّ تخصيصَ مكانٍ مّا بصيامٍ، مخالفٌ للقاعدة المطّردة، وهي أنَّ الأمكنةَ لا تُعظَّم بالصيام، وإنما بالصلاة ونحوها، كما نبّه إلىٰ ذلك الإمامُ القرافي، فقد قال في الفَرْق التاسع والتسعون: «الفرقُ التاسعُ والتسعون، بين قاعدة: البِقاعُ المعظَّمةُ من المساجد تُعظّم بالصلاة، ويتأكّد طلبُ الصلاة عند ملابستها، وبين قاعدة: الأزمنةُ المعظَّمةُ كالأشهرِ الحُرُمِ وغيرِها لا تُعظَّم بتأكُّد الصوم فيها، مع أنَّ نسبةَ الصلوات إلىٰ البِقاع كنسبة الصوم إلىٰ الأزمان؛ فالمكانُ يُصلَّىٰ فيه، والزمانُ يُصام فيه.

وليس لنا مكانٌ يُصام فيه إلَّا بطريق العَرَض، كثلاثة أيام في الحجِّ بمكة؛ جَبْرًا لما عَرَضَ من النُّسُك، وصومُ أيام الاعتكاف في المساجد؛ لما عَرَضَ من الاعتكاف.

ويُصام رمضانُ وغيرُه لِعَيْن ذلك الزمان لا لما عَرَضَ فيه، فالصومُ بوصفه خاصٌّ بالزمان، والصلاةُ تكون للمكان، كتحية المسجد، وتكون للزمان، كأوقات الصلوات، والوتر، وركعتيْ الفجر، والضُّحىٰ، ونحوِها»[(١)].

=
النقَّادُ من أهل العلم.

(١) أنوار البُروق في أنواع الفُروق (٢/ ٣٠٧).

لطيفة: قال الكتّاني عن شيخه محمد بن سليمان، المصري الأصل المكي الدار الشهير بحسب الله الضرير الشافعي: «كان رَحِمَهُ اللَّهُ كَلِفًا بشهود رمضان في المدينة مع عَماه وكِبَر سِنّه، محافظًا علىٰ ذلك إلىٰ أن تمَّ له صيامُ سبعين رمضان بها! وختم البخاريَّ في جوف الكعبة! وهذا نادرٌ لم يُسمعْ إلَّا عن أفرادٍ من الأولين». فهرس الفهارس والأثبات (١/ ٣٥٦).

* الخَصِيصَةُ الخامِسَةُ *

- أنَّ أهلَ البَقيعِ أوَّلُ مَنْ يُحشرُ معَ النبيِّ ﷺ، وأنَّ النبيَّ ﷺ يُبعثُ فيهم:

لم يَثبتْ شَيءٌ في ذلك، وكلُّ ما ورد فيه فهو ضعيفٌ، فمِن ذلك:

- حديثُ عبدُ الله بن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ آتِي أَهْلَ البَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي، ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّىٰ أُحْشَرَ بَيْنَ الحَرَمَيْنِ».

أخرجه الترمذيُّ[(١)]، والفاكهيُّ[(٢)]، وابنُ حبَّان[(٣)]، وابنُ شاهين[(٤)]،

---

(١) في سننه رقم (٣٦٩٢) (تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وعاصم بن عمر العمري ليس بالحافظ عند أهل الحديث».

وهو كما قال؛ فإنَّ عاصم بن عمر العُمري ضعيفٌ، ويروي المناكير. ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٥١) لابن حجر العسقلاني، (تحقيق: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، الطبعة: الأولىٰ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ)، وتقريب التهذيب (ص/ ٢٨٦) لابن حجر العسقلاني، (تحقيق مصطفىٰ عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان).

- وقال ابنُ الجوزي: «هذا حديثٌ لا يصحُّ، ومدارُ الطريقيْة علىٰ عبد الله بن نافع، قال يحيىٰ: ليس بشيءٍ. وقال علي: يروي أحاديثَ منكرةً. وقال النسائي: متروك. ثم مدارهما أيضًا علىٰ عاصم بن عمر، ضعَّفه أحمد ويحيىٰ. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به». العلل المتناهية (٢/ ٤٣٢ - ٤٣٣).

- وقال الذهبيُّ: عاصم بن عمر هو أخو عبد الله ضعَّفوه. تلخيص المستدرك (٣/ ٧٢).

وقال في ميزان الاعتدال (٢/ ٤٦٦): حديثٌ منكرٌ جدًّا.

- كما ضعَّفه الألبانيُّ في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/ ٥٠٨) رقم (٢٩٤٩)، وفي ضعيف سنن الترمذي (ص/ ٤٩٤) رقم (٧٢/ ٥٣).

(٢) في أخبار مكة (٣/ ٥٣) رقم (١٨١٤).

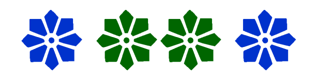
(٣) في صحيحه (١٥/ ٣٢٤) رقم (٦٨٩٩).

(٤) في شرح مذاهب أهل السنة (ص: ٢٣٧) رقم (١٥٣).

والحاكمُ[١]، وابنُ عساكر[٢] وابنُ الجوزي[٣].

- وعن ابن عيينة، عن ابن جُدعان، عن ابن المسيَّب، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إِذَا حُشِرَ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بُعِثْتُ فِي أَهْلِ الْبَقِيعِ» أخرجه عبدُ الرزاق[٤].

وهذا ضعيفٌ أيضًا؛ لأنه مرسلٌ. كما أنَّ في إسناده عليُّ بنُ زيد بن جُدعان وهو ضعيفٌ[٥].



(١) في المستدرك (٣/ ٧٢) رقم (٤٤٢٩).

(٢) في تاريخ دمشق (٣٠/ ٢١٤) و (٤٤/ ١٨٨).

(٣) في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٢/ ٩١٤) رقم (١٥٢٧) و (١٥٢٨).

(٤) في المصنف (٣/ ٥٨٠) رقم (٦٧٣٦). (تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ).

(٥) **ينظر**: تقريب التهذيب (ص/ ٤٠١)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٢).

* الخَصِيصَةُ السّادِسَةُ *

- أنَّه يُبعَثُ من مَقْبرةِ البَقِيعِ سَبعونَ ألفًا يَدخُلونَ الجَنَّةَ بِغيرِ حِسابٍ، كَأنَّ وُجوهَهُم القمرُ ليلةَ البدرِ:

هذه الخَصيصَةُ وردتْ في حديثٍ مرفوعٍ إلىٰ النبيِّ ﷺ، لكنه لا يَصحُّ.

فعن أمِّ قيسٍ بنتِ مِحصنٍ رضي الله عنها قالت: لَوْ رَأَيْتَنِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ آخِذٌ بِيَدِي فِي سِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ كُلِّ الْبَشَرِ فِيهِ، حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْبَقِيعَ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ قَيْسٍ، يُبْعَثُ مِنْ هَذِهِ الْقُبُورِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَنَا، قَالَ: «وَأَنْتَ»، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَنَا، قَالَ: «سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ». قَالَ سَعْدٌ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا لَهُ لَمْ يَقُلْ لِلْآخَرِ؟ قَالَتْ: أُرَاهُ كَانَ مُنَافِقًا.

أخرجه ابنُ شَبَّةَ[١] واللفظ له، وابنُ أبي خيثمةَ[٢]، وأبو بكر النجَّادُ[٣]، والطبرانيُّ[٤].

---

(١) في تاريخ المدينة (١/ ٩١) (تحقيق: فهيم محمد شلتوت، جدة، ١٣٩٩هـ). قال: حدثنا موسىٰ بن إسماعيل، قال: حدثنا سعد أبو عاصم قال، حدثني نافع مولىٰ حمنة بنت شجاع قال، حدثتني أم قيس بنت محصن قالت:... فذكَرَته.

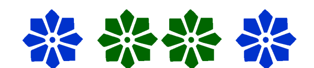
(٢) في التاريخ الكبير = السفر الثاني (٢/ ٨٢٤) (تحقيق: صلاح بن فتحي هلل، طبع الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٧ هـ).

(٣) في المنتقىٰ من حديث النجَّاد عن شيوخه لابن البصري (مخطوط) حديث رقم (٣٥).

(٤) في المعجم الكبير (٢٥/ ١٨١) رقم (٤٤٥).

لكنَّ الحديثَ ضعيفٌ؛ قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في «الكبير»، وفيه من لم أعرفْه»[١].

وقال الألبانيُّ بعدَ أنْ ضعَّف إسنادَه: «الحديثُ منكرٌ؛ لأنَّ المحفوظَ أن النبيَّ ﷺ قال في السبعين ألفًا أنهم: «**الذين لا يَسْتَرْقُون، ولا يَكْتَوون، ولا يَتَطيَّرون، وعلىٰ ربِّهم يَتوكَّلون**». أخرجه الشيخان. والظاهرُ: أنه في عامّة أمته ﷺ؛ وليس في الذين يُدفنون في البقيع. والله أعلم. والحديثُ؛ سكت عنه الحافظُ في «الفتح» (١١/ ٤١٣ - السلفية)! فلم يُصِبْ»[٢].



(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ١٣) رقم (٥٩٠٨).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/ ٨٤٩) رقم (٥٤٩١).

قلتُ: **سببُ ضعف الحديث:**

- أنَّ في سنده سعدًا أبا عاصم، وهو: سعد بن زياد، أبو عاصم مولىٰ بني هاشم، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٥٥ - ٥٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٨٣)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٤٧٠ - ٤٧١).

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وليس بالمتين.

- كما أنَّ في سنده نافعًا مولىٰ حمنة بنت شجاع: وهو في عِداد المجاهيل. وقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٨٣ - ٨٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٣ - ٤٥٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٧٠ - ٤٧١). ولم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا.

- إضافةً إلىٰ نكارة متنه كما قال الشيخُ الألبانيُّ.

وانظر: الفرائد علىٰ مجمع الزوائد (ص/ ٤٠٦). لخليل بن محمد المطيري (الناشر: دار الإمام البخاري، الدوحة - قطر، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٩ هـ).

* الخَصِيصَةُ السّابِعَةُ *

- الوصيّةُ بالدَّفْنِ في مكانٍ مُعيَّنٍ من المدينةِ وَقَعَتْ فيه رَحْمةٌ:

ورد في ذلك حديثٌ لا يَثْبُتُ، وهو حديثُ سعد بن خيثمة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُ كَأَنَّ رَحْمَةً وَقَعَتْ بَيْنَ بَنِي سَالِمٍ وَبَيْنَ بَنِي بَيَاضَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَنَنْتَقِلُ إِلَىٰ مَوْضِعِهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِ اقْبُرُوا فِيهَا، فَقَبَرُوا فِيهَا مَوْتَاهُمْ».

أخرجه الطبرانيُّ[(١)]، وأبو نُعيم[(٢)].

قال الهيثميُّ: فيه يعقوب بن محمد الزهري، وفيه كلامٌ كثيرٌ، وقد وُثِّق[(٣)].

قلتُ: لكنّ الأكثرَ علىٰ تضعيفه، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بشيءٍ، ليس يسوىٰ شيئًا. وقال أحمد بن سنان القطان عن ابن معين: ما حدثكم عن الثقات فاكتبوه وما لا يُعرَفُ من الشيوخ فدعوه. وقال أبو زرعة: واهي الحديث[(٤)].

وممَّا يدلُّ علىٰ وَهَاءِ ونكارةِ الحديثِ، أنَّ هذه المقبرةَ غيرُ معروفةٍ من القديم! فقد قال عنها مؤرِّخُ المدينة نورُ الدين السمهودي (ت ٩١١ هـ):

---

(١) في المعجم الكبير (٦/ ٣٠) رقم (٥٤١٦).

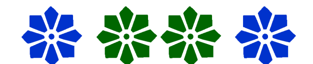
(٢) في معرفة الصحابة (٣/ ١٢٥٤) رقم (٣١٤٧) (تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولىٰ ١٤١٩ هـ).

(٣) مجمع الزوائد (٤/ ١٣) رقم (٥٩٠٧).

(٤) **ينظر**: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٩٦).

«هذه المقبرةُ لا تُعرف اليوم، وكذا مقبرةُ بني سَلِمَة، لكنْ تُعرف جهتُهما مما تقدَّم في المنازل»[١].

فلو ثبت الحديثُ، لاشْتهرَ أمرُ هذه المقبرة، ولَحَرَصَ الناسُ علىٰ دفن موتاهم بها، كما هو الحالُ في البقيع مثلًا! والله أعلم.



(١) وفاء الوفا (٣/ ٨٠). (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ - ١٤١٩هـ).

* الخَصِيصَةُ الثامِنَةُ *

- أنَّ البُقعةَ التي ضَمَّتْ أعضاءَ المصطفىٰ ﷺ أفضلُ من جميع بِقاعِ الأرضِ، ومنَ السماءِ، والكعبةِ، والعَرْشِ، والكُرْسِي، واللَّوحِ، والقلمِ، والبيتِ المَعْمورِ!

ذهب جَمْعٌ من العلماء إلىٰ أنَّ البقعةَ التي ضَمّتْ أعضاءَ المصطفىٰ ﷺ أفضلُ من جميع بقاع الأرض، بما في ذلك الكعبةُ.

زاد بعضُهم: وأفضلُ من البقاع العُلْويَّة، بل والعَرْش، والكُرْسي، واللَّوح، والقلم، والبيت المعْمور!

وهذه بعضُ أقوالِهم في ذلك:

قال القاضي عياض: «لا خلافَ أنَّ موضعَ قبره أفضلُ بقاع الأرض»[(١)].

وقال بَحْرَق: «لا خلافَ بين العلماء في أنَّ مكة والمدينة أفضلُ بلاد الله علىٰ الإطلاق، وإنّما اختلفوا في أيِّهما أفضلُ؟ والجمهور علىٰ تفضيل مكّة علىٰ المدينة، إلّا موضعَ قبره الشّريف، فأجمعوا أنّه أفضل تربةٍ في الأرض»[(٢)].

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ (مع حاشية الشمني) (٢/ ٩١) (نشر دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩ هـ).

وانظر: إمتاع الأسماع للمقريزي (١٠/ ٣٤٧) (تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ، بيروت)، وسبل الهدىٰ والرشاد للصالحي (١٢/ ٣٥٣) (تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤ هـ).

(٢) حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار (ص/ ٨٥) (تحقيق: محمد غسان نصوح عزقول، نشر: دار الحاوي، ١٩٩٨م، بيروت).

وقال العامري: «لا خلافَ أنَّ موضعَ قبره أفضلُ البقاع الأرضيَّة والسمائيَّة، بل أفضلُ من العرش والكرسي كما جزم غيرُ واحدٍ من أصحابنا وغيرِهم»[١].

وقال الصاوي - بعد أن ساق الخلافَ في التفضيل بين مكة والمدينة -: «محلُّ الخلاف المذكور في غير البقعة التي ضمّت أعضاءَ المصطفىٰ، وأما هي فهي أفضلُ من جميع بقاع الأرض والسماء، حتىٰ الكعبة، والعرش، والكرسي، واللوح، والقلم، والبيت المعمور! ويليها الكعبةُ، فالكعبةُ أفضلُ من بقية المدينة اتفاقًا»[٢].

وقال أبو محمد عبد الله بن أبي عمر البِسْكَري:

جزمَ الجميعُ بأنَّ خيرَ الأرضِ ما ... قدْ حاطَ ذاتَ المصطفىٰ وحَوَاهَا

ونعمْ لقدْ صدقُوا بساكنِهَا عَلَتْ ... كالنّفسِ حينَ زَكَتْ زَكَا مَأْواهَا[٣]

وقال أبو عبد الله محمد بن رزين البحيري الشافعي:

ولا شَكَّ أنَّ القبرَ أشرفُ مَوضِعٍ ... منَ الأرضِ والسّبعِ السّمواتِ طُرَّةِ

وأشرفُ من عرشِ المَليكِ، وليسَ في ... مقالي خِلافٌ عندَ أهلِ الحَقيقةِ!![٤]

---

(١) بهجة المحافل وبغية الأماثل لإبراهيم اللقاني (١/ ١٨) (تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، نشر مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ).

(٢) بلغة السالك (٢/ ١٧٥). (دار المعارف، بدون طبعة وبدون تاريخ).

(٣) **ينظر**: سبل الهدىٰ والرشاد (٣/ ٣١٥).

(٤) المصدر نفسه.

وقد استدلَّ هؤلاء علىٰ ما ذهبوا إليه:

بالإجماع.

وبما ورد من أنَّ كلَّ واحدٍ يُدفن في تُربته التي خُلقَ منها(١)، **قالوا:**

---

(١) جاء هذا من حديث أبي هريرة وابن عمر وأبي سعيد رضي الله عنهم، وأسانيدُها كلُّها ضعيفةٌ، وإن كان بعضُ المتأخّرين قد حسّنها بالمجموع!

ونصُّ حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ خرج يطوف ببعض نواحي المدينة، فإذا بقبر يُحفر، فأقبل حتىٰ وقف عليه، فقال: «لمنْ هَذَا»؟ قيل: لرجل من الحبشة، فقال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، سِيقَ من أرضِهِ وسمائِهِ حَتَّىٰ دُفِنَ فِي التُّرْبَةِ الَّتِي مِنْهَا خُلِقَ». أخرجه الترمذيُّ في نوادر الأصول (١/ ٢٦٦) والبزار في مسنده (رقم - ٨٤٢ - كشف الأستار)، لكنه ضعيفٌ كما أسلفنا.

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية: «قد يَحتجُّ بعضُهم بما رُوي من أنّ كلَّ مولودٍ يُذَرُّ عليه من تراب حُفرته فيكون قد خُلق من تراب قبره. **وهذا الاحتجاجُ باطلٌ لوجهين:**

أحدهما: أن هذا لا يثبت، وما رُوي فيه كلُّه ضعيفٌ.

والجنين في بطن أمه يُعلم قطعًا أنه لم يُذرَّ عليه ترابٌ، ولكنَّ آدمَ نفسَه هو الذي خُلق من ترابٍ ثم خُلقت ذريته من سلالةٍ من ماءٍ مهينٍ. ومعلومٌ أن ذلك التراب لا يتميَّز بعضُه لشخصٍ وبعضُه لشخصٍ آخر؛ فإنه إذا استحال وصار بدنًا حيًّا لمـّا نُفخ في آدم الروح فلم يبق ترابًا. وبسْطُ هذا له موضع آخر.

والمقصودُ هنا: التنبيهُ علىٰ مثل هذه الإجماعات التي يذكرها بعضُ الناس ويبنون عليها ما يخالف دينَ المسلمين: الكتاب والسنة والإجماع.

الوجه الثاني: أنه لو ثبت أن الميت خُلق من ذلك التراب فمعلومٌ أنَّ خلق الإنسان من منيّ أبويه أقربُ من خلقه من التراب، ومع هذا فالله يُخرج الحيّ من الميت ويخرج الميت من الحيّ: يخرج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، فيخلق من الشخص الكافر مؤمنًا نبيًّا وغيرَ نبيٍّ، كما خلق الخليلَ من آزر، وإبراهيمُ خيرُ البريَّة هو أفضلُ الأنبياء بعد محمد ﷺ، وآزرُ من أهل النار... وكما خلق نبينا ﷺ من أبويه وقد نُهي عن الاستغفار لأمه. وفي الصحيح: «**أن رجلًا قال له: أين أبي؟ قال:** «إن أباك في النار» **فلما أدبر دعاه فقال:** «إن أبي وأباك في النار». وقد أخرجَ من نوحٍ وهو رسولٌ كريمٌ ابنَه الكافرَ =

وهو ﷺ أفضلُ المخلوقات، فتعيّن أنَّ تربتَه أفضلُ البقاع![(١)].

وبما جاء عن كعب الأحبار أنه قال: «لما أراد الله ﷻ أن يخلق محمدًا ﷺ أمر جبريلَ أن يأتيه بالطّينة التي هي قلب الأرض وبهاؤها ونورها، فهبط جبريل في ملائكة الفردوس وملائكة الرفيق الأعلىٰ، فقبض قبضةَ رسولِ الله ﷺ من موضع قبره الشريف، وهي بيضاء نيّرة، فعُجنت بماء التّسنيم في معين أنهار الجنة، حتىٰ صارت كالدُّرة البيضاء لها شعاع عظيم، ثم طافت بها الملائكةُ حول العرش والكرسي والسموات والأرض، فعرفت الملائكة محمدًا ﷺ قبل أن تعرف آدمَ أبا البشر، ثم كان نور محمد ﷺ يُرىٰ في غرّة جبهة آدم، وقيل له: يا آدم هذا سيّد ولدك من المرسلين. فلما حملت حوّاء بشيث انتقل النور عن آدم إلىٰ حوّاء، وكانت تلد في كل بطن ولدين إلّا شِيثًا فإنها ولدته وحده كرامةً

=

الذي حقَّ عليه القولُ وأغرقه، ونهىٰ نوحًا عن الشفاعة فيه. والمهاجرون والأنصار مخلوقون من آبائهم وأمهاتهم الكفار.

فإذا كانت المادةُ القريبةُ التي يُخلق منها الأنبياء والصالحون لا يجب أن تكون مساويةً لأبدانهم في الفضيلة؛ لأن الله يخرج الحيَّ من الميت، فأخرج البدنَ المؤمنَ من منيِّ كافرٍ، فالمادةُ البعيدةُ - وهي الترابُ - أولىٰ أن لا تساوي أبدانَ الأنبياء والصالحين.

وهذه الأبدانُ عبدت اللهَ وجاهدت فيه ومستقرُّها الجنة. وأما الموادُّ التي خُلقت منها هذه الأبدانُ فما استحال منها وصار هو البدن فحكمُه حكمُ البدن، وأما ما فَضَلَ منها فذاك بمنزلة أمثاله». مجموع الفتاوىٰ (٢٧/ ٢٦١ - ٢٦٣). (جمع عبدالرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥هـ).

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٠٨) (تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ)، وحدائق الأنوار (ص/ ٨٥)، وبهجة المحافل (١/ ١٨)، وشرح الشفا للقاري (٢/ ١٦٤). (نشر دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١هـ).

لمحمد ﷺ، ثم لم يزل النور ينتقل من طاهرٍ إلىٰ طاهرٍ إلىٰ أن وُلد ﷺ»[١].

قلتُ: هذه كلُّها لا تصلح دليلًا علىٰ دعواهم!

أمَّا دعوىٰ **الإجماع** فغيرُ صحيحةٍ كما سيأتي.

وأمَّا **القياسُ** الذي قاسوه فقياسٌ فاسدٌ؛ إذ لا علاقة بين كونه ﷺ أفضلَ المخلوقات وبين تربته التي دُفن فيها، وإلَّا لزم تساوي المؤمنين والكافرين الذين دُفنوا في مقبرةٍ واحدةٍ في المنزلة من بعض الأوجه؛ كما هو الحالُ في مقبرة البقيع مثلًا، حيثُ دُفن فيها الكثيرُ من الصحابة ﷺ، كما دُفن فيها أيضًا رؤوسُ المنافقين!

ثم هو مُعارَضٌ بما ثبت في الصحيح من أنَّ خيرَ البقاع المساجدُ، وسيأتي كلامُ شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك.

وأمَّا **كلامُ كعب الأحبار** فليس بحجّةٍ، لأنه أثرٌ مقطوعٌ عليه، وكلامُ التابعين ليس بحجّةٍ كما هو معلومٌ. هذا فيما لو صحَّ، فكيف وقد رُويَ هذا الأثرُ بغير إسنادٍ حتىٰ يُنظرَ فيه، وكلُّ مَن ذكره إنما ذكره بغير إسنادٍ، كما أنَّ في متنه نكارةً، فهو علىٰ هذا أثرٌ باطلٌ.

وقد سُئل شيخُ الإسلام ابنُ تيميّة عن التُّرْبة التي دُفن فيها النبيُّ ﷺ هل هي أفضلُ من المسجد الحرام؟

---

(١) **هذا الأثرُ** ذكره ابن الجوزي في الوفا بتعريف فضائل المصطفىٰ (ص/ ٢٧) رقم (٨) (نشر دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٨هـ)، والقسطلاني في المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (١/ ٤٥)، والحلبي في إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون (١/ ٢١٣) (نشر دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية - ١٤٢٧هـ)، والصالحي في سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد (١/ ٦٨) بدون إسنادٍ!

فأجاب: «أما التُّرْبةُ التي دُفن فيها النبيُّ ﷺ فلا أعلم أحدًا من الناس قال إنها أفضلُ من المسجد الحرام أو المسجد النبوي أو المسجد الأقصىٰ؛ إلَّا القاضي عياض، فذكر ذلك إجماعًا، وهو قولٌ لم يسبقه إليه أحدٌ فيما علمناه. ولا حُجَّةَ عليه، بل بدنُ النبي ﷺ أفضلُ من المساجد»[1].

---

(١) قال العبدريُّ: «النبيُّ أفضلُ من الكعبة ومن بيت المقدس» المدخل لابن الحاج (١/ ٢٥٦). (دار التراث، بدون طبعة وبدون تاريخ).

وقال ابنُ عقيل الحنبليّ: «سألني سائلٌ: أيّما أفضلُ حُجرةُ النبي ﷺ أو الكعبةُ؟ فقلتُ: إن أردتَ مجرَّد الحُجرة فالكعبةُ أفضلُ، وإن أردتَ وهو فيها فلا والله ولا العرش وحملته ولا جنة عدن ولا الأفلاك الدائرة؛ لأن بالحُجرة جسدًا لو وُزن بالكونين لرجح». بدائع الفوائد (٣/ ١٣٥). (دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان).

قلتُ: كلام ابن عقيل هذا إنما هو في تفضيل جسده ﷺ علىٰ غيره من المخلوقات؛ لأنه قال في آخر كلامه: «لأن بالحُجرة جسدًا لو وُزن بالكونين لرجح» فكلامه عن الجسد وليس عن القبر، - وهو مقتضىٰ كلام ابن تيمية المذكور -، وليس كما فهم بعضُ العلماء من أنَّ مرادَه تفضيلُ القبر (البُقعة) علىٰ ما ذكَر، ولذا لم يتعقّبْه الإمامُ ابن القيم بشيءٍ، فليُعلمْ.

وممَّن وقع في هذا اللَّبس من الفهم: السخاويُّ في التحفة اللطيفة (١/ ٦٨)، والسيوطيُّ في الخصائص الكبرىٰ (٢/ ٣٥١)، والسمهوديُّ في وفاء الوفا (١/ ٣١)، والقسطلانيُّ في المواهب اللدنية (٣/ ٦١١)، والصالحيُّ في سبل الهدىٰ والرشاد (٣/ ٣١٥)، والحطابُ الرعينيُّ في مواهب الجليل (٣/ ٣٤٥)، وزكريا الأنصاريُّ في أسنىٰ المطالب (١/ ٤٣٨)، وابنُ عابدين في ردّ المحتار (٢/ ٦٢٦) وفي العقود الدرية (٢/ ٣٣٢)، والسفارينيُّ في لوامع الأنوار البهية (٢/ ٤١٤)، ومحمد علي بن حسين المكي المالكي في تهذيب الفروق والقواعد السنيّة (٢/ ٢٣٠)... في علماءَ آخرينَ لا يتَّسع المقامُ لذكرهم كلِّهم، فرحمهم الله جميعًا، وغفر لنا ولهم.

فائدة: قال العلَّامة ابنُ جاسر: «لا حاجة إلىٰ هذا التكلُّف الذي ذكره ابنُ عقيل صاحب «الفنون» في حقِّ نبينا محمد ﷺ فإنه من الإطراء. وقد قال ﷺ: «لا تُطْرُوني كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابنَ مَرْيمَ». الحديث». مفيد الأنام ونور الظلام (١/ ٢٣٩). (نشر مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٩ هـ).

وأمَّا ما منه خُلق أو ما فيه دُفن فلا يلزم إذا كان هو أفضل أن يكون ما منه خُلق أفضل؛ فإنَّ أحدًا لا يقول: إنَّ بدنَ عبد الله أبيه أفضلُ من أبدان الأنبياء؛ فإنَّ اللهَ يُخرج الحيَّ من الميت والميت من الحيِّ. ونوحٌ نبيٌّ كريمٌ وابنُه الـمُغْرَقُ كافرٌ، وإبراهيمُ خليلُ الرحمن وأبوه آزرُ كافرٌ.

والنصوصُ الدالَّةُ علىٰ تفضيل المساجد مُطلقةٌ لم يُستثنَ منها قبور الأنبياء ولا قبور الصالحين. ولو كان ما ذكره حقًّا لكان مَدفنُ كلِّ نبيٍّ بل وكلِّ صالحٍ أفضلَ من المساجد التي هي بيوت الله، فيكون بيوتُ المخلوقين أفضلَ من بيوت الخالق التي أَذِن اللهُ أن تُرفع ويُذكر فيها اسمُه! وهذا قولٌ مُبتدَعٌ في الدين مخالفٌ لأصول الإسلام»[1].

وسُئل أيضًا: عن رجلين تجادلا فقال أحدُهما: إنَّ تُرْبةَ محمدٍ النبيِّ ﷺ أفضلُ من السموات والأرض، وقال الآخرُ: الكعبةُ أفضلُ. فمع من الصوابُ؟

فأجاب: «الحمدُ لله، أمَّا نفسُ محمد ﷺ فما خلق اللهُ خلقًا أكرمَ عليه منه. وأمَّا نفسُ التراب فليس هو أفضلُ من الكعبة البيت الحرام، بل الكعبةُ أفضلُ منه، ولا يُعرف أحدٌ من العلماء فضّل ترابَ القبر علىٰ الكعبة إلَّا القاضي عياض، ولم يسبقه أحدٌ إليه، ولا وافقه أحدٌ عليه. والله أعلم»[2].

وقال أيضًا: «ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أَحَبُّ البِقَاعِ

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٧/ ٣٧).

(٢) المصدر نفسه (٢٧/ ٣٨).

إلىٰ اللهِ المَسَاجِدُ»[(١)] فليس في البقاع أفضل منها، وليستْ مساكنُ الأنبياء لا أحياءً ولا أمواتًا بأفضلَ من المساجد. هذا هو الثابتُ بنصّ الرسول ﷺ واتفاق علماء أمته.

وما ذكره بعضُهم من أنَّ قبورَ الأنبياء والصالحين أفضلُ من المساجد، وأنَّ الدعاءَ عندها أفضلُ من الدعاء في المساجد، حتىٰ في المسجد الحرام والمسجد النبوي. فقولٌ يُعلم بطلانه بالاضطرار من دين الرسول ﷺ، ويُعلم إجماعُ علماء الأمة علىٰ بطلانه إجماعًا ضروريًّا، كإجماعهم علىٰ أنَّ الاعتكافَ في المساجد أفضلُ منه عند القبور. والمقصود بالاعتكاف: العبادة والصلاة والقراءة والذكر والدعاء.

وما ذكره بعضُهم من الإجماع علىٰ تفضيل قبر من القبور علىٰ المساجد كلِّها. فقولٌ مُحْدَثٌ في الإسلام؛ لم يُعرف عن أحدٍ من السلف، ولكنْ ذكره بعضُ المتأخرين فأخذه عنه آخرُ وظنه إجماعًا؛ لكون أجسادِ الأنبياءِ أنفسِها أفضلَ من المساجد. فقولهم يَعُمُّ المؤمنين كلَّهم فأبدانُهم أفضلُ من كلِّ ترابٍ في الأرض، ولا يلزم من كون أبدانهم أفضلَ أن تكون مساكنُهم أحياءً وأمواتًا أفضلَ؛ بل قد عُلم بالاضطرار من دينهم أنَّ مساجدَهم أفضلُ من مساكنهم»[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ٤٦٤) برقم (٦٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللهِ أَسْوَاقُهَا».

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٢٧/ ٢٦١).

* الخَصِيصَةُ التَّاسِعَةُ *

- أنَّ مَنْ سَمَّىٰ المَدينةَ: يَثْرِبَ، فعليهِ الاستغفارُ والكفّارةُ:

لـمَّا قدم النبيُّ ﷺ المدينةَ، واسمُها يثربُ لا تُعرف بغير هذا الاسم، غيَّره بطَيبةَ لـمَّا زال عنها ما في لفظ يثرب من التثريب بما في معنىٰ طَيبة من الطِّيب، استحقَّت هذا الاسم، وازدادت به طِيبًا آخر، فأثَّر طِيبُها في استحقاق الاسم، وزادها طِيبًا إلىٰ طِيبها[١].

وقد ثبت في الصحيح من حديثِ أبي هريرة ﵁، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرَىٰ يَقُولُونَ: يَثْرِبَ، وَهيَ المَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ». أخرجه الشيخان[٢].

يعني: أنَّ بعضَ الناس من المنافقين يسمُّونها يثربَ - باسمِ أرضٍ بها - فكره ﷺ أن تُسمَّىٰ باسمها في الجاهلية، وسمّاها اللهُ المدينةَ فلا تُسمَّىٰ بغير ما سمّاها؛ كراهةً للفظ التثريب، وهو التوبيخُ والملامةُ. وإنما سُمِّيت في القرآن (يثرب)[٣] علىٰ وجه الحكاية لتسمية المنافقين لها بذلك. ولذا قال عيسىٰ بن دينار الخزاعي: «مَنْ سمَّاها بذلك كُتبتْ

---

(١) من كلام ابن القيم في زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/ ٣٣٩) (طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة، ١٤٠٥هـ).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٨٧١)، ومسلم في صحيحه رقم (١٣٨٢).

(٣) ورد تسميتُها بذلك في موضعٍ واحدٍ فقط حكايةً عن المنافقين: ﴿ وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَـٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُوا۟ ۚ وَيَسْتَـْٔذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ ٱلنَّبِىَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ ۖ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ [الأحزاب: ١٣].

عليه خطيئةٌ»، وبذلك جزم الدَّمِيري[١].

لكنّ الذي لم يثبتْ: هو ما يُروىٰ عن النبي ﷺ أنه **قال:** «مَنْ قَالَ: يَثْرِبَ مَرَّةً، فَلْيَقُلْ: الْمَدِينَةَ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

أخرجه ابن طهمان[٢] عن عبّاد بن إسحاق، عن عثمان بن حفص، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ:... فذكره.

وأخرجه العُقيلي[٣] بسنده إلىٰ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه موقوفًا.

الحديثُ إسنادُه ضعيفٌ؛ من أجل عثمان بن حفص، فقد قال الإمامُ البخاريُّ في ترجمته: «لا يُتابع عليه» وشكّ في تعيينه[٤]. وقال أيضًا: «في

(١) **ينظر**: المنهاج شرح مسلم بن الحجاج للنووي (٩/ ١٥٤)، وتحفة المودود لابن القيم (ص/ ١٣٣)، وتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين (٩/ ٢١٤)، وفتح الباري لابن حجر (٤/ ٨٧)، ونزهة الأبصار في مناقب الأنصار لابن الفراء (ص/ ٣٤٣)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٢/ ٥١٨)، وسبل الهدىٰ والرشاد للصالحي (٣/ ٢٩٦)، وروح المعاني للألوسي (١١/ ١٥٦)، ومرعاة المفاتيح للمباركفوري (٩/ ٥٣٠)، ومعجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد (ص/ ٥٦٧).

(٢) في المشيخة (ص/ ٩٤) رقم (٤٣) (تحقيق: محمد طاهر مالك، نشر مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٤٠٣ هـ).

وذكره صاحب كنز العمال (١٢/ ٢٥٩) برقم (٣٤٩٤٣) (تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ) وعزاه للحاكم في تاريخه، عن عامر بن ربيعة.

(٣) في الضعفاء (٣/ ١٩٨). (تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤هـ).

(٤) التاريخ الكبير (٦/ ٢١٧) ترجمة رقم (٢٢١١). (طبع دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان).

إسناده نظرٌ»[١]. وقال ابنُ عديّ: «لا يُتابع في حديثه»[٢].

وقال ابنُ القطَّان: «لا يصحُّ لوجهين:

أحدهما: قد ذكرناه في باب الأحاديث التي أوردها (يعني عبد الحق الإشبيلي) علىٰ أنها متصلةٌ وهي منقطعةٌ.

والثاني: هو أنَّ عثمان بن حفص راويه، لم يُتبيَّن من هو، ولا تُعرف حالُه»[٣].

وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء»[٤] وقال: «لم يصحَّ حديثُه».

كما شكّ البخاري وأبو حاتم في تعيينه[٥]، ففيه أيضًا جهالةُ التعيين.

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٩٨) رقم (١١٩٧)، وديوان الضعفاء للذهبي (ص/ ٢٦٩). (تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ).

وانظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢)، ولسان الميزان (٤/ ١٣٣).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٢٩٨). (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ).

(٣) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٤/ ٣٢٦). (تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ).

(٤) (٢/ ٣٢٤) ترجمة رقم (٤٠١٢): (تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، دار إحياء التراث، قطر، الطبعة: الأولىٰ).

(٥) المصدر نفسه، والجرح والتعديل (٦/ ١٤٨) ترجمة رقم (٨٠٦). (طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٧١هـ).

وممَّا لم يثبتْ أيضًا: ما أخرجه أحمدُ[(١)]، وابنُ شبَّة[(٢)]، وأبو يعلىٰ[(٣)]، والرُّوياني[(٤)]، وابنُ عديٍّ[(٥)] كلُّهم من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمَّىٰ الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةُ هِيَ طَابَةٌ».

وفي لفظٍ: «فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

وهذا حديثٌ ضعيفٌ أيضًا؛ فإنَّ مدارَه علىٰ يزيد بن أبي زياد الكوفي وهو ضعيفٌ، وقد اضطرب فيه.

وأخرجه الخطيبُ البغداديُّ[(٦)] قال: أخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر الكتاني، عن إبراهيم بن مهدي، عن البراء... فذكره، وفي سنده إعضالٌ[(٧)].

---

(١) في المسند (٣٠/ ٤٨٣) رقم (١٨٥١٩). (تحقيق: مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ).

(٢) في تاريخ المدينة ١/ ١٦٥.

(٣) في المسند (٣/ ٢٤٧) رقم (١٦٨٨). (تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤هـ).

(٤) في المسند (١/ ٢٤٠) رقم (٣٤٦). (تحقيق: أيمن علي أبو يماني، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٦هـ).

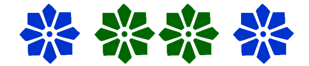
(٥) في الكامل في ضعفاء الرجال (٩/ ١٦٥).

(٦) في المتفق والمفترق (١/ ٢٨٣) رقم (١٢٧). (دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، الناشر: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٧هـ).

(٧) **وانظر بقية الكلام عليه في:** مسند أحمد - طبعة الرسالة - (٣٠/ ٤٨٣) رقم (١٨٥١٩)، والقول المسدَّد لابن حجر (ص/ ٤٠) رقم (١١)، وتذكرة الموضوعات للفتّني =

لذا؛ فقد ضعَّفه طائفةٌ من العلماء، منهم: ابنُ كثير(١)، وابن طاهر المقدسي(٢)، والشوكاني(٣)، والألباني(٤)، والرفاعي(٥).

وبالغ ابنُ الجوزي فحكم عليه بالوضع، فأخطأَ(٦).



=

(ص: ٧٦)، والفوائد المجموعة للشوكاني (ص: ١١٦)، والأحاديث الواردة في فضائل المدينة للرفاعي (ص/ ٣٥) فما بعد (طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة: الثانية ١٤١٥هـ).

(١) في التفسير (٦/ ٣٨٩). وقال في جامع المسانيد والسنن (١/ ٣٨٥): تفرد به. يعني يزيد بن أبي زياد.

(٢) في ذخيرة الحفاظ (٤/ ٢٣٥٨) رقم (٥٤٧٠).

(٣) في فتح القدير (٤/ ٣٠٩).

(٤) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/ ١٢١) رقم (٤٦٠٧)، وفي ضعيف الجامع الصغير (ص/ ٨١٢) رقم (٥٦٣٥).

(٥) في الأحاديث الواردة في فضائل المدينة (ص/ ٣٥).

(٦) **انظر**: الموضوعات (٢/ ٢٢٠) (تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولىٰ ١٣٨٦هـ).

* الخَصِيصَةُ العاشِرَةُ *

- أنَّ التوجُّهَ إلىٰ قبرِ النبيِّ ﷺ في الدعاءِ أفضلُ من التوجُّهِ إلىٰ الكعبةِ:

جاء في كتاب «الشِّفا»[(١)] للقاضي عياض، **قال**: حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الأشعري وأبو القاسم أحمد بن بقيّ الحاكم وغيرُ واحدٍ فيما أجازونيه، قالوا: أخبرنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن فهر، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج، حدثنا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا ابن حُميد، **قال**: ناظر أبو جعفرٍ أميرُ المؤمنين مالكًا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالكٌ: يا أميرَ المؤمنين لا ترفعْ صوتَك في هذا المسجد؛ فإنَّ اللهَ تعالىٰ أدّب قومًا فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢] الآية، ومدح قومًا فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٣] الآية، وذم قومًا فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ﴾ [الحجرات:٤] الآية، وإنَّ حرمتَه

---

(١) (٢/ ٤٠).

ومن طريقه أبو بكر المراغي في مشيخته (ص/ ٢٨٥) (تحقيق: محمد صالح بن عبد العزيز المراد، الناشر: جامعة أم القرىٰ، الطبعة: الأولىٰ ١٤٢٢ هـ).

وأخرجها بهذا الإسناد أيضًا ابنُ بشكوال في القُربة بالصلاة علىٰ النبي ﷺ (ص/ ١٣٣). (تحقيق: حسين محمد علي شكري، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولىٰ ٢٠١٠م).

وانظر القصة أيضًا في: ترتيب المدارك لعياض اليحصبي (٢/ ١٠١)، والرواة عن مالك للرشيد العطار (ص/ ٣٩٦)، وغاية السول في خصائص الرسول لابن الملقّن (ص/ ٢٧٤)، وإمتاع الأسماع للمقريزي (١٤/ ٦١٦)، ووفاء الوفا للسمهودي (٤/ ١٩٦).

ميِّتًا كحرمته حيًّا، فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبد الله أستقبلُ القبلةَ وأدعو أم أستقبلُ رسولَ الله ﷺ؟ فقال: ولِـمَ تصرفُ وجهَكَ عنه؛ وهو وسيلتُكَ ووسيلةُ أبيك آدمَ عليه السلام إلىٰ اللهِ تعالىٰ يومَ القيامة؟ بل استقبلْه واستشفعْ به، فيشفِّعه اللهُ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [النساء:٦٤] الآية.

قال محمد علي بن حسين المكِّي المالكي[١]: «قال العلَّامةُ ابنُ حجر في «الجوهر المنظَّم»: روايةُ ذلك عن الإمام مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لا مَطعنَ فيه. وقال العلَّامةُ الزرقاني في «شرح المواهب»: ورواها ابن فهد بإسنادٍ جيدٍ، ورواها القاضي عياض في «الشفا» بإسنادٍ صحيحٍ رجالُه ثقاتٌ ليس في إسنادها وضَّاعٌ ولا كذَّابٌ. علىٰ أنها قد عُضِّدت بجريان العمل، وبالأحاديث الصحيحة الصريحة في جواز التوسُّل التي يَعضد بعضُها بعضًا، وبظاهر استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما».

قلتُ: هذه الحكاية يَستدلُّ بها أهلُ الخُرافة علىٰ تقديم استقبال قبر الرسول ﷺ علىٰ استقبال القبلة عند الدعاء!

وهذا الذي ذكره صاحبُ كتاب «تهذيب الفروق والقواعد السنيَّة» نقلًا عن كتاب «الجوهر المنظَّم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرَّم» لابن حجر الهيتمي، هو من التمويه الفاسد، والتلبيس الكاسد! فإنَّ هذه الحكايةَ مكذوبةٌ علىٰ الإمام مالك رحمه الله، وقد بيَّن العلماءُ عِلَلَها ونكارتَها

---

(١) في كتابه «تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية»، المطبوع بحاشية الفروق للقرافي (٣/ ٥٢). (نشر: عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ).

من عِدَّة وجوهٍ، إليك بيانَها بإيجازٍ:

أولًا – أنَّ هذه الحكايةَ منقطعةٌ؛ فإنَّ محمد بن حُميد الرازي راوي القصة لم يدرك مالكًا، لا سيما في زمن أبي جعفر المنصور، فإنَّ أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومائة، وتوفي مالكٌ سنة تسعٍ وسبعين ومائة، وتوفي محمد بن حُميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومائتين! ولم يَخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبيرٌ مع أبيه!

ولهذا لم يذكرْه أحدٌ في تلاميذ الإمام مالك! وقد قسّم القاضي عياضٌ الرواةَ عن مالك إلىٰ طبقتين: كبرىٰ وصغرىٰ، وعلىٰ حسب البلدان، ولم يذكر فيهم محمد بن حُميد الرازي![1].

ثانيًا – أنَّ محمد بن حُميد الرازي ضعيفٌ عند أكثر أهل الحديث، كذّبه أبو زرعة وابنُ وارة. وقال صالح بن محمد الأسدي: ما رأيت أحدًا أجرأَ علىٰ الله منه، وأحذقَ بالكذب منه. وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير. وقال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الجُوزجاني: كان رديءَ المذهب غيرَ ثقة. وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوبات[2].

(١) **ينظر**: ترتيب المدارك (١/ ٢٨٢ – ٥٤٥)، وقاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية (ص/ ١٣١). وتعليقات محقِّقه عليه، ومجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (١/ ٢٢٨)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٧/ ٩١)، والصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي لابن عبد الهادي (ص/ ٢٦٠).

(٢) **ينظر**: التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٦٩)، والجرح والتعديل للرازي (٧/ ٢٣٢ – ٢٣٣)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص/ ٣٢)، وأحوال الرجال للجوزجاني (ص/ ٣٥٠)، =

ثالثًا – أنَّ في الإسناد من لّا يُعرف حالُه، فهم في عِداد المجاهيل.

قال الحافظُ ابنُ عبد الهادي عن إسناد القصة: «إسنادٌ مظلمٌ منقطعٌ، وهو مشتملٌ علىٰ من يُتّهم بالكذب، وعلىٰ من يُجهل حالُه»(١).

رابعًا – أنَّ هذه الحكايةَ لم يذكرها أحدٌ من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حُميد الرازي ضعيفٌ عند أهل الحديث إذا أسند، فكيف إذا أرسل حكايةً لا تُعرف إلا من جهته!

وأصحابُ مالكٍ متفقون علىٰ أنه بمثل هذا النقل لا يثبت عن مالكٍ قولٌ له في مسألةٍ في الفقه، بل إذا روىٰ عنه الشاميون كالوليد بن مسلم ومروان بن محمد الطاطري ضعَّفوا روايةَ هؤلاء، وإنما يعتمدون علىٰ رواية المدنيين والمصريين، فكيف بحكايةٍ تناقض مذهبَه المعروفَ عنه من وجوهٍ، رواها واحدٌ من الخراسانيين لم يدركْه، وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث؟!(٢).

خامسًا – أنَّ المشهورَ عن الإمام مالكٍ خلافُ هذا، فقد قال – فيما ذكره إسماعيل بن إسحاق في «المبسوط»، والقاضي عياض وغيرُهما –: «لا أرىٰ أن يقفَ عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يُسلِّم ويمضي»(٣).

=

والمجروحين لابن حبان (٢/ ٢٠٤)، وتاريخ بغداد للخطيب (٢/ ٢٦٢)، وقاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ١٣١)، ومجموع الفتاوىٰ (١/ ٢٢٨).

(١) الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي (ص/ ٢٦٠).

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ١٣٤). (تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: مكتبة الفرقان – عجمان، الطبعة: الأولىٰ ١٤٢٢ هـ).

(٣) **تنبيه**: هذا هو السلامُ المشروعُ، وهو أنْ يُسلِّمَ الزائرُ علىٰ النبيِّ ﷺ وصاحبيْه ﵄ من عند

=

وقال أيضًا في «المبسوط»: «لا بأس لمن قدم من سفرٍ أو خرج، أن

=

قبورهم، مستقبلًا لها بوجهه، بأدبٍ وخفضِ صوتٍ.
أمَّا ما يفعلُه بعضُ الجهلةِ من التوجُّه للقبرِ الشريف وهو بعيدٌ عنه - سواءٌ أكان داخلَ المسجد النبويِّ أم خارجَه - ثم يسلِّمُ علىٰ النبيِّ ﷺ! حتىٰ إنَّ بعضَهم ربما وقف متخشِّعًا واضعًا يدَيه علىٰ صدره كهيئة من يُصلِّي!! فهذا العملُ من المحدَثات، وكلُّ مُحدَثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ.
ثم إنَّ فيه سوءَ أدبٍ مع النبيِّ ﷺ! إذْ من الجاري المعلوم بين الناس وعندَ العقلاء، أنَّ الشخصَ لو رأىٰ من يُجِلُّه - من والدٍ أو أُستاذٍ أو صديقٍ أثيرٍ - يمشي في الطرف الآخَر من الطريق، فإنَّ من حُسن الأدب ألّا يلوِّحَ له بالسلام، وإنما يذهب إليه حتىٰ يسلِّمَ عليه، فكيف بالسلام علىٰ نبيِّ الأمة، ورسولِ الملَّة، وسيدِ ولدِ آدم، وخليلِ الرحمن ﷺ، أليسَ الواجبُ المتأكِّدُ أنْ يُسلِّمَ عليه وعلىٰ خليفتيْه ووزيريْه ﭫ من قريبٍ؟!
قال العلَّامةُ عبدُ العزيز بنُ باز: وهو يحذِّرُ من البدع عند زيارة المسجد النبوي: «وهكذا ما يفعلُه بعضُ الزوّار عند السلام عليه ﷺ من وضع يمينه علىٰ شماله فوق صدره أو تحته كهيئة المصلِّي، فهذه الهيئةُ لا تجوز عند السلام عليه ﷺ، ولا عند السلام علىٰ غيره من الملوك والزعماء وغيرهم؛ لأنها هيئةُ ذُلٍّ وخُضوعٍ وعبادةٍ لا تصلح إلا لله، كما حكىٰ ذلك الحافظُ ابنُ حجر: في «الفتح» عن العلماء، والأمرُ في ذلك جليٌّ واضحٌ لمن تأمَّل المقامَ وكان هدفُه اتباعَ هدي السلف الصالح....
وكذا ما يفعلُه بعضُ الناس من استقبال القبر الشريف من بعيدٍ وتحريك شفتيه بالسلام أو الدعاء، فكلُّ هذا من جِنس ما قبله من المحدَثات، ولا ينبغي للمسلم أن يُحدِثَ في دينه ما لم يأذن به الله، وهو بهذا العمل أقربُ إلىٰ الجفاء منه إلىٰ الموالاة والصفاء. وقد أنكر الإمامُ مالكٌ: هذا العملَ وأشباهَه وقال: «لن يُصلِحَ آخرَ هذه الأمة إلا ما أصلحَ أولَها».
ومعلومٌ أنَّ الذي أصلح أولَ هذه الأمة هو السيرُ علىٰ منهاج النبي ﷺ وخلفائه الراشدين وصحابته المرضيين وأتباعهم بإحسانٍ، ولن يُصلِحَ آخرَ هذه الأمة إلا تمسُّكُهم بذلك وسيرهم عليه». التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة (ص: ٩٩ - ١٠١) (طبع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - وكالة المطبوعات والبحث العلمي، الطبعة: الثانية والعشرون، ١٤٢٥هـ).

يقف علىٰ قبر النبي ﷺ فيصلِّي عليه، ويدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فقيل له: فإنَّ ناسًا من أهل المدينة لا يَقدُمون من سفرٍ ولا يُريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرةً أو أكثرَ عند القبر، فيسلِّمون ويدعون ساعةً، فقال: لم يبلغْني هذا عن أحدٍ من أهل الفقه ببلدنا، ولا يُصلِحُ آخرَ هذه الأمة إلا ما أصلحَ أوَّلَها، ولم يبلغْني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك. ويُكره إلَّا لمن جاء من سفرٍ أو أرادَه»[١].

فكيف يجوز أن يُنسب إلىٰ مالكٍ مثلُ هذا الكلام الذي لا يقوله إلا جاهلٌ لا يعرف الأدلةَ الشرعيةَ ولا الأحكامَ المعلومةَ بأدلتها الشرعية، مع عُلُوِّ قدرِ مالكٍ وعِظَمِ فضيلته وإمامته، وتمامِ رغبته في اتباع السنة وذمِّ البدع وأهلها؟ وهل يأمرُ بهذا أو يشرِّعُه إلا مبتدعٌ؟ فلو لم يكنْ عن مالكٍ قولٌ يناقضُ هذا لَعُلِمَ أنه لا يقول مثلَ هذا[٢].

سادسًا - أنَّ المنقولَ عن السلف والأئمة أنهم كانوا يكرهون قصدَ قبر النبي ﷺ للدعاء، أو الوقوفَ عنده للدعاء، ومَنْ يُرخِّصُ منهم في شيءٍ من ذلك فإنه إنما يُرخِّصُ فيما إذا سلَّم عليه ثم أراد الدعاءَ، أنْ يدعو مستقبلًا القبلةَ، إمَّا مستدبرَ القبر، وإما مُنحرفًا عنه، ولا يدعو مستقبلَ القبر، وليس في أئمة المسلمين من استحبَّ للمرء أن يستقبلَ قبرَ النبي ﷺ، ويدعو عنده[٣].

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٨٥).

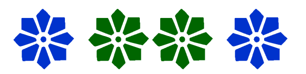
(٢) ينظر: قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ١٥٨)،، مجموع الفتاوىٰ (١/ ٢٣٩).

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٨٥).

قال شيخُ الإسلام: «لم يكنْ أحدٌ من السلف يأتي إلىٰ قبر نبيٍّ أو غير نبيٍّ لأجل الدعاء عنده، ولا كان الصحابةُ يقصدون الدعاء عند قبر النبي ﷺ، ولا عند قبر غيره من الأنبياء، وإنما كانوا يصلُّون ويسلِّمون علىٰ النبي ﷺ وعلىٰ صاحبيْه.

واتفق الأئمةُ علىٰ أنه إذا دعا بمسجد النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لا يستقبل قبره. وتنازعوا عند السلام عليه، فقال مالكٌ وأحمدُ وغيرُهما: يستقبل قبرَه ويسلِّم عليه، وهو الذي ذكره أصحابُ الشافعي، وأظنه منصوصًا عنه. وقال أبو حنيفة: بل يستقبل القبلةَ ويسلِّم عليه، هكذا في كتب أصحابه»[١].

فبان بهذا بطلانُ هذه القصةِ المرويَّةِ عن الإمامِ مالكٍ رَحِمَهُ اللهُ.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٨٤).

وانظر: الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي (ص/ ٢٦٢).

* الخَصِيصَةُ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ *

- أنَّ جَبَلَ أُحُدٍ جَاءَ إلىٰ النبيِّ ﷺ سَائِرًا، مُتعبِّدًا، له تَسبيحٌ، يَزِفُّ زَفًّا:

ورد هذا في حديثٍ يُروىٰ عن النبي ﷺ أنه قال: «رَضْوَىٰ[1] رضي الله عنه، وقُدْسُ[2] قَدَّسَهُ اللهُ، وأُحُدٌ[3] جَبَلٌ يُحِبُّنَا ونُحِبُّهُ، جَاءَنَا سَائِرًا إِلَيْنَا

---

(١) رَضْوَىٰ: جبلٌ ضخمٌ شامخٌ يضرب إلىٰ الحُمرة، يقع علىٰ الضفة اليمنىٰ لوادي ينبع، ثم يشرف علىٰ الساحل، ليس بينه وبين البحر شيءٌ من الأعلام، وإذا كنتَ في مدينة ينبع البحر رأيتَ رضوىٰ رأيَ العين شمالًا شرقيًا، سُكانه جهينة، وله أودية كثيرةٌ، يصبُّ معظمُها في وادي ينبع.

قال الاصطخري: وهو الجبل الذي زعم طائفةٌ يُعرفون بالكيسانيّة أنّ محمّد بن الحنفيّة ابن علي ابن أبي طالب حيٌّ مقيمٌ به!! ومِن رضوىٰ يُحمل حجر المِسَنّ الىٰ سائر الآفاق.

انظر: المسالك والممالك للاصطخري (ص: ٢١) (دار صادر، بيروت، ٢٠٠٤ م)، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق البلادي (ص: ١٤١) (دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٢ هـ).

(٢) قُدْس: سلسلةٌ جبليةٌ في الحجاز تشرف علىٰ مضيق الفرع جنوبًا، وتمتدّ شمالًا إلىٰ قرب الطريق من مكة إلىٰ المدينة، بين مَلَل والعقيق، يبلغ طولها قرابة (١٥٠) كيلًا، وارتفاعها (٢٠٤٩م)، وتسمىٰ عند العامة جبال عوف، وقد يسمونها «أُدْقُس». وهي كثيرة الخير، تُنبت العرعر والخزام، وبها تينٌ وفواكه، وفيها بساتين ومنازل كثيرة من مزينة.

انظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكري (٣/ ١٠٥٠) (عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ)، ووفاء الوفا (٤/ ١٣١)، والمعالم الأثيرة في السنة والسيرة لمحمد محمد شُرَّاب (ص: ٢٢٢) (دار القلم، الدار الشامية - دمشق- بيروت، الطبعة: الأولىٰ - ١٤١١هـ).

(٣) أُحُد: جبلٌ مشهورٌ معروفٌ من جبال المدينة، فلا نُطيلُ بذكره. لكن قال السُّهيليُّ: سُمِّي هذا الجبلُ أُحُدًا لتوحُّده وانقطاعه عن جبالٍ أخرىٰ هناك، ولِـمَا وقع من أهله من نصر التوحيد.

=

مُتَعَبِّدًا، لَهُ تَسْبِيحٌ، يَزِفُّ زَفًّا».

ومعنىٰ قوله: يَزِفُّ، أَي: يُسْرِعُ، وأَصلُه من زَفِيفِ النَّعامةِ، وهو ابْتِدَاءُ عَدْوِها. ومنه قولُ الله تعالىٰ: ﴿فَأَقْبَلُوٓاْ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ﴾ [الصافات:٩٤][١].

قلتُ: هذا الحديث مذكورٌ في بعض الكتب لكن بدون إسنادٍ، فلا يُعوَّلُ عليه.

وأولُ من ذكره - حَسَبَ عِلمي - ابنُ الفقيه (ت ٣٦٥ هـ) في كتابه «البلدان»[٢].

والثابتُ منه قولُه: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» فقد أخرج البخاريُّ[٣] ومسلمٌ[٤] بسنديهما عن أبي حُميدٍ الساعديِّ رضي الله عنه، قال: أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتىٰ إذا أشرَفْنا علىٰ المدينة قال: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا

=

انظر: وفاء الوفا (٣/ ١٠٦) فما بعد، ففيه الكلامُ عليه بالتفصيل.

(١) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٤٣١) (تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٩٧هـ)، وتهذيب اللغة للأزهري (١٣/ ١١٨) (تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ٢٠٠١م).

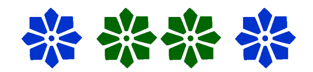
(٢) (ص/ ٨١). (تحقيق: يوسف الهادي، نشر عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٦ هـ).

وتبعه ياقوت الحموي في معجم البلدان (٣/ ٥١)، والديار بكري في تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس (١/ ٣٦٣)، والسمهودي في وفاء الوفا (٤/ ٨١)، والعصامي في سمط النجوم العوالي (٢/ ٣٤)، وكلهم قد ذكروه بدون إسنادٍ!!

(٣) في صحيحه (٦/ ٨) رقم (٤٤٢٢).

(٤) في صحيحه (٢/ ١٠١١) رقم (١٣٩٢).

أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ(١)». والله أعلم.



(١) فائدة: للعلماء في معنىٰ قوله ﷺ: «يُحبُّنَا وَنُحبُّهُ» أقوالٌ:

أحدها: أنه علىٰ حذف مضافٍ، أي أهلُ أُحدٍ، وهم الأنصار؛ لأنهم جيرانه.

ثانيها: أنه للمسرَّة بلسان الحال؛ لأنه كان يبشّره إذا رآه عند القدوم بالقرب من أهله، وذلك فعلُ المحبِّ.

ثالثها: أن الحبَّ من الجانبين علىٰ الحقيقة، وأنه وُضع فيه الحبُّ كما وُضع في الجبال المسبِّحة مع داود ﷺ، وكما وُضعت الخشيةُ في الحجارة التي قال الله فيها: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة:٧٤]، وكما حَنَّتْ الأسطوانةُ لمفارقته ﷺ حتىٰ سمع القومُ حنينَها، وكما أخبر ﷺ أنَّ حجرًا كان يُسلّم عليه بمكة قبلَ الوحي؛ فلا يُنكر أن يكون جبلُ أُحُدٍ وجميعُ أجزاء المدينة تُحبُّه وتحنُّ إلىٰ لقائه ﷺ، لاسيما وأنه من جبال الجنة، كما في مسند أحمد، وقد خاطبه ﷺ مخاطبةَ من يَعقل فقال لما اضطرب: «اُسْكُنْ أُحُد» الحديث.

وهذا القولُ الثالثُ هو الذي عليه المحقِّقون من العلماء.

انظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٨)، ووفاء الوفا (٣/ ١٠٨)، وشرح الزرقاني علىٰ الموطأ (٤/ ٣٥٧)، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/ ٥٤٣)، وكوثر المعاني الدراري لمحمد الخضر الجكني (١٢/ ٤١٨).

* الخصيصةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ *

- تأسُّفُ النبيِّ ﷺ علىٰ عدمِ نُزولِهِ بالعَقِيقِ لـمَّا هاجرَ إلىٰ المَدِينةَ:

قال ابنُ الفقيهِ: «العَقيقُ خارجُ المدينة[١]، ولما رآها رسولُ الله ﷺ قال: «لَو عَلِمْنا بِهَذِهِ أوّلًا لَكَانَتْ المنزِلَ»[٢].

ومعنىٰ **هذا** أنَّ النبيَّ ﷺ لـمَّا رأىٰ العقيقَ - وهي ذاتُ خُضْرةٍ ونَضْرةٍ - تمنّىٰ أنه نزل بها أولَ مَقدَمِهِ المدينةَ! وكان قد نزل قُباءَ في بني عمرو بن عوف كما هو معلومٌ[٣].

---

(١) **العقيق**: وادٍ مباركٌ من أودية المدينة المنورة، يأتيها من الشمال، ويأخذ أعلىٰ مساقط مياهه من جبال قُدْس ومن حرَّة الحجاز علىٰ قرابة (١٤٠) كيلًا شمال المدينة، يُسمىٰ أعلاه النقيع، وما بين جبل عَير وحمراء الأسد يُسمَّىٰ الحسا، فإذا تجاوز ذا الحليفة سُـمِّي العقيق، فيدفع بأسفل المدينة مجتمعًا مع أوديتها الأخرىٰ مثل بطحان وقناة وغيرهما. وللعقيق ذكرٌ كثيرٌ في أشعار العرب، وفي كتب البلدانيات. وذُكِرَ أنَّ تُبَّعًا مَرَّ بهذا الموضع لما قَدِمَ المدينة فقال: هذا عقيقُ الأرض، فسُمِّي العقيق.

وقد ورد نعتُه بالوادي المبارك في حديث ابن عباس رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اللَّيْلَةَ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١٠٧) رقم (٢٣٣٧).

انظر: الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري (ص: ٤١٦) (تحقيق: إحسان عباس، نشر مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م)، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٢١٣).

(٢) البلدان (ص/ ٨٢).

(٣) في صحيح البخاري - الطبعة الأميرية - (١/ ٩٣) رقم (٤٢٨) عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَىٰ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّىٰ أَلْقَىٰ بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ». وأخرجه مسلمٌ أيضًا في صحيحه (١/ ٣٧٣) رقم (٥٢٤).

=

أو أنَّ المقصودَ تمنّيه ﷺ أن لّو اتخذَ العقيقَ موضعَ سكنِه، ومَحَلَّ بيوتِه وبيوتِ نسائِه!

ولعلَّ الثاني هو الأقربُ، بدليل ما ذكره السمهودي في «وفاء الوفا»[(١)] من بعض الآثار في ذلك.

هذا فيما لو ثبتَ الحديثُ الذي ذكره ابنُ الفقيه، لكنّ الحديثَ لا يَثبت، بل لم أجدْه مُسنَدًا في شيءٍ من المصادر، ولم يُخرّجْه أحدٌ من أئمة الحديث المعتبَرين في مصنَّفاتهم، كما لم يذكرْه أحدٌ ممَّن صنَّف في تاريخ المدينة علىٰ الأقلّ! بل لم أجدْه ولا في كتب الموضوعات!! ولم أرَ من ذكره سوىٰ ابنِ الفقيه! فهو علىٰ هذا حديثٌ باطلٌ.

ثم إنَّ ابنَ الفقيه نفسَه قد صرَّح بأنَّ العقيقَ خارجُ المدينة، فكيف يكونُ منزلَه حينئذٍ وقد أُمر بالهجرة إليها؟! والله أعلم.

=

وانظر تفصيلَ ذلك في: دلائل النبوة للبيهقي (٢/ ٥٠٣) (تحقيق: الدكتور/ عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ـ ودار الريان للتراث، الطبعة: الأولىٰ ١٤٠٨هـ).

(١) (٣/ ١٨٥).

وممَّا جاء فيه: «وروىٰ ابنُ زَبالة عن عامر بن سعد أنَّ رسول الله ﷺ ركب إلىٰ العقيق، ثم رجع فقال: «**يا عائشة، جئنا من هذا العقيق، فما ألينَ موطأه، وأعذبَ ماءه**»، قالت: فقلتُ: يا رسول الله أفلا ننتقل إليه؟ قال: «**وكيفَ وقد ابتنىٰ الناس؟**»».

وعن خالد العدواني أن النبي ﷺ قال في عَرَصَة العقيق: «**نِعْمَ المنزلُ العَرَصَةُ لولا كثرة الهوامِّ**».

وعن محمد بن إبراهيم التيمي أن رسول الله ﷺ خرج في بعض مغازيه، فأخذ علىٰ الشارعة حتىٰ إذا كان بالعَرَصَة قال: «**هي المنزلُ لولا كثرةُ الهوامِّ**». انتهىٰ.

وهذه الآثارُ كما ترىٰ، ما بين مرسل ومعضل! وابنُ زَبالةَ – واسمُه محمد بن الحسن المخزومي – متروكٌ! ومنهم من رماه بالوضعً!

* الخَصِيصَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ *

- أنَّ المَدينةَ قُبّةُ الإسلام:

عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ، وَدَارُ الْإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهِجْرَةِ، وَمُبَوَّأُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ». أخرجه الطبرانيُّ[(١)]، والحسنُ الخلَّالُ[(٢)]، وعزاه السيوطيُّ في «جمع الجوامع»[(٣)] للشيرازي في «الألقاب».

الحديث قوّاه بعضُ العلماء، فقد ذكره المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» وقال: «رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» بإسنادٍ لا بأس به»[(٤)].

وقال الهيثميُّ: «فيه عيسىٰ بن مِينا قالون، وحديثه حسنٌ، وبقية رجاله ثقاتٌ»[(٥)].

---

(١) في المعجم الأوسط (٥/ ٣٨٠) رقم (٥٦١٨). (تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولىٰ).
ومن طريقه ابنُ حجر في موافقة الخُبْر الخَبَرَ في تخريج أحاديث المختصر (١/ ١٣١). (تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، نشر مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ).

(٢) في المجالس العشرة الأمالي (ص/ ٢٨). (دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد، الناشر: دار الصحابة للتراث، طنطا، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١هـ).

(٣) حديث رقم (٢٤٥١٦). وذكره أيضًا صاحب جامع الآثار في السير ومولد المختار (٥/ ٣٦٦).

(٤) الترغيب والترهيب (٢/ ١٤٩). (تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٧هـ).

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ٢٩٨).

وحسّنه السيوطيُّ في «الجامع الصغير»[١]، وفي «الحُجَج المبينة»[٢].

لكنَّ الصوابَ ضعفُ الحديث، فقد قال عنه الحافظُ ابنُ حجر - عَقِبَ قول الطبراني: «تفرَّد به قالون» -: «**قلتُ**: هو القارئُ المشهورُ صاحبُ نافع، وهو صدوقٌ، وكذا شيخُه مع لينٍ فيه، وأبو المثنىٰ اسمه: سليمان بن يزيد الخزاعي مدنيٌّ ضعيفٌ. والحديث غريبٌ جدًّا سندًا ومتنًا، والله أعلم»[٣].

قال المناوي: وتبعه علىٰ ذلك الكمالُ ابن أبي شريف[٤]. يعني علىٰ تضعيفه.

وضعَّفه الألبانيُّ أيضًا[٥].

وقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» متعقِّبًا الهيثميَّ والسيوطيَّ: «**في هذا نظرٌ من وجهين:**

الأول: أنَّ عيسىٰ بن مِينا لم يوثِّقه غيرُ ابن حبان، وقد قال فيه الذهبي: «أمّا في القراءةَ فثَبْتٌ، وأمّا في الحديث فيُكتب حديثُه في الجملة،

---

(١) (٢/ ٣٥٨) رقم (٩١٨٦).

(٢) (ص/ ٤٤). (تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار اليمامة، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٥هـ).

(٣) موافقة الخُبْر الخَبَر في تخريج أحاديث المختصر (١/ ١٣١).

(٤) فيض القدير (٦/ ٢٦٥).

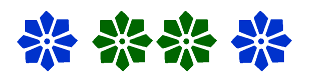
(٥) في ضعيف الجامع الصغير (ص/ ٨٥٣) رقم (٥٩٢١)، وفي ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ١٩٣) رقم (٧٦٩)، وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/ ١٨٣) رقم (٧٦١).

سُئل عنه أحمد بن صالح المصري عن حديثه فضحك وقال: تكتبون عن كل أحدٍ!».

قلتُ: ففي كلام أحمد بن صالح هذا إشارةٌ إلىٰ ضعف هذا الرجل إلىٰ درجة أنه لا يُكتب حديثُه!

الثاني: أنَّ أبا المثنىٰ القارئُ واسمه سليمان بن يزيد ضعيفٌ كما قال الدارقطني، وتبعه الحافظ في «التقريب»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث ليس بالقوي». وأمَّا ابن حبان فأورده في «الثقات» (٢/ ١١٢) فهو عُمدةُ الهيثميِّ في توثيقه.

لكنَّ توثيقَ ابن حبان لا قيمةَ له، لاسيّما مع مخالفة من هو أعرفُ منه بالرجال كأبي حاتم والدارقطني، لاسيما وهو - أعني ابنَ حبان - قد تناقض، فإنه قد ذكره في «الضعفاء» أيضًا فقال (٣/ ١٥١): «يخالف الثقات في الروايات لا يجوز الاحتجاجُ به ولا الروايةُ عنه إلا للاعتبار».



* الخَصِيصَةُ الرّابِعَةَ عَشْرَةَ *

- أنَّ المدينةَ مُبَوَّأُ الحَلَالِ والحَرامِ:

لحديث أبي هريرة ﵁، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ، وَدَارُ الْإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهِجْرَةِ، وَمُبَوَّأُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ». أخرجه الطبرانيُّ، والحسنُ الخلَّالُ، وعزاه السيوطيُّ في «جمع الجوامع» للشيرازي في «الألقاب».

وقد تقدَّم تخريجُ الحديث والحكمُ عليه عند الكلام عن الخصيصة الثالثةَ عشرةَ، وذكرنا هناك ضعفَ الحديث.

ومعنىٰ قوله: (**مُبَوَّأُ الحَلالِ والحَرامِ**) أي مَنزلُ الأحكام الشرعية من حلالٍ وحرامٍ؛ لأنَّ المبوَّأَ هو الـمَنزلُ.

قال الخليلُ: الباءةُ والـمَباءةُ: مَنزِلُ القوم حين يَتبَوَّؤنَ في قِبَلِ وادٍ، أو سَنَدِ جَبَلٍ، ويقال: بل هو كلُّ منزلٍ يَنْزِلُه القَوْمُ، يُقال: تَبَوَّؤا مَنزلًا. وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٖ﴾[١].

وقال السمهوديُّ: التبوُّءُ التمكُّنُ والاستقرارُ؛ لأنها محلُّ تمكُّن هذين الحُكْمين واستقرارُهما[٢].

---

(١) العين (٨/ ٤١١).
وانظر: أساس البلاغة للزمخشري (١/ ٨٠)، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم للحميري (١/ ٦٦٠).

(٢) خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفىٰ (١/ ٥١). (دراسة وتحقيق: د/ محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكني، طبع علىٰ نفقة السيد: حبيب محمود أحمد).
وانظر: سبل الهدىٰ والرشاد (٣/ ٢٩١).

قال الصنعانيُّ: وذلك لأنَّ منها خرجت الأحكامُ وظهر الدينُ[(١)].

تنبيه: وردتْ لفظةُ (مُبَوَّأُ) علىٰ أوجهٍ عِدَّة، منها:

- (مُبَيَّنُ) كما عند الخلَّال في «المجالس العشرة الأمالي»[(٢)].

قال السمهوديُّ: لأنها مَحَلُّ بيانهما[(٣)].

- (مَبْعَثُ) كما في «الفردوس بمأثور الخطاب»[(٤)].

- (مَثْوَىٰ) كما في «تاريخ دمشق» لابن عساكر[(٥)]، و«الترغيب والترهيب» للمنذري[(٦)] و«المواهب اللدنية» للقسطلاني[(٧)].

- (مُبْتَدَأ) كما في «الروض المعطار في خبر الأقطار» للحميري[(٨)].

- (مُتَبَوَّأ) كما في «الفتح الكبير في ضم الزيادة إلىٰ الجامع الصغير»[(٩)]،

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٤٧٠).

(٢) (ص/ ٢٩).

(٣) خلاصة الوفا (١/ ٥١)، وفاء الوفا (١/ ٢٤).

وانظر: شرح الزرقاني علىٰ المواهب اللدنية (١٢/ ٢٥٩).

(٤) (٤/ ٢٢٥) رقم (٦٦٧٨) للديلمي، (تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٦هـ).

(٥) (٧١/ ٥٠).

(٦) (٢/ ١٤٩) رقم (١٨٧٦). **وانظر**: وفاء الوفا (١/ ٢٤).

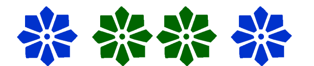
(٧) (٣/ ٦٢٢). (الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر، بدون تاريخ).

(٨) (ص/ ٤٠١). (تحقيق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع علىٰ مطابع دار السراج، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠ م).

(٩) (٣/ ٢٤٣) رقم (١٢٥٤٨). ليوسف النبهاني (الناشر: دار الفكر - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٣هـ).

و«كنز العمال»[١].

وهذا الاختلافُ في هذه اللفظة يزيد الحديثَ ضعفًا علىٰ ضعفٍ؛ لدلالته علىٰ عدم ضبط راويه، والله أعلم.



(١) (١٢/ ٢٣٠) رقم (٣٤٨٠٢).

* الخَصِيصَةُ الخَامِسَةَ عَشْرَةَ *

- أنَّ غُبَارَ المدينةِ يُبْرِئُ من الجُذَامِ وسَائِرِ الأسْقامِ:

وردتْ أحاديثُ تُرْوَىٰ عن النبيِّ ﷺ أنَّ غُبارَ المدينة يُبْرِئُ من الجُذام، أو أنه شفاءٌ من الجُذام وسائر الأسقام، لكنها ضعيفةٌ كلُّها، فلا تقوم بها حُجّةٌ.

منها: ما أخرجه أبو نُعيمٍ[(١)]، وأبو سعدٍ السمّان[(٢)]، ومن طريقه ابنُ الجوزي[(٣)]، ومن طريق ابنِ الجوزي ابنُ النجار[(٤)]، وابنُ حجر[(٥)]، كلُّهم من طريق محمد بن ثابت بن قيس بن شمَّاس، عن أبيه[(٦)]، قال: قال رسول الله ﷺ: «غُبَارُ المَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الجُذَامِ».

لكنه ضعيفٌ جدًّا؛ في سنده محمدُ بنُ موسىٰ الأنصاري: ضعيفٌ؛

---

(١) في الطب النبوي (١/ ٣٥٧) رقم (٢٩٤). (تحقيق: مصطفىٰ خضر التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولىٰ، ٢٠٠٦ م).

(٢) في «معجم شيوخه» كما في التدوين في أخبار قزوين (٣/ ٣٩٦) للرافعي. (تحقيق: عزيز الله العطاردي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ: ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م)، وسبل الهدىٰ والرشاد (١٢/ ٢٢٦).

(٣) في مثير الغرام الساكن إلىٰ أشرف الأماكن (ص/ ٤٥٦) (تحقيق: د/ مصطفىٰ محمد حسين الذهبي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٥ هـ).

(٤) في الدرة الثمينة في أخبار المدينة (ص/ ٤١). تحقيق: حسين محمد علي شكري، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم).

(٥) في الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس رقم (٢١٨٥). (مخطوط - دار الكتب المصرية).

(٦) وعند ابن حجر: عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شمَّاس، عن جده.

كان ممَّن يسرق الحديث[١].

وشيخُه فيه عبدُ العزيز بنُ عِمران: متروكٌ. قال البخاريُّ: منكرُ الحديث، لا يُكتب حديثُه[٢].

وقد ضعّفَ الحديثَ السيوطيُّ[٣]، والألبانيُّ[٤]، والرفاعيُّ[٥].

ومنها: ما أخرجه الثعلبيُّ[٦]، وأبو نُعيم[٧]، من طريق القاسم بن عبد الله العُمري، عن أبي بكر بن محمد، عن سالم بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «غُبَارُ المَدِينَةِ يُبْرِئُ مِنَ الجُذَامِ».

وهو موضوعٌ؛ في سنده القاسم بن عبد الله العُمري كذابٌ يضع الحديث[٨].

---

(١) **ينظر**: التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢٣٨)، والجرح والتعديل (٨/ ٨٣)، والمجروحين (٢/ ٢٨٩)، والكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٥١٥).

(٢) **ينظر**: التاريخ الأوسط (٢/ ٢٥٧)، والتاريخ الكبير (٦/ ٢٩). والضعفاء الصغير (ص/ ٨٨).

(٣) في الجامع الصغير (٢/ ١١٥).

(٤) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/ ٤٢١) رقم (٣٩٥٧) وقال: منكرٌ.
وفي ضعيف الجامع الصغير رقم (٣٨٤٠) وإزالة الدهَش والوَلَه (ص: ١٧٨) قال: ضعيفٌ جدًّا.

(٥) في الأحاديث الواردة في فضائل المدينة (ص/ ٦٣٥).

(٦) في الكشف والبيان عن تفسير القرآن (١٠/ ٣٠٣). (تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ).

(٧) في الطب النبوي (١/ ٣٥٨) رقم (٢٩٥).

(٨) **ينظر**: الجرح والتعديل (٧/ ١١١)، والكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ١٤٩)، وتهذيب =

كما أنه مرسلٌ؛ فإنَّ سالم بن عبد الله بن عمر تابعيٌّ.

أَمَّا كونُ تُربتِها فيها شفاءٌ من كلّ داءٍ فقد ورد هذا من حديث سعد بن أبي وقاص ﵁، ونصُّه: لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك، تلقّاه رجالٌ من المتخلِّفين من المؤمنين، فأثاروا غُبارًا، فخمَّر بعضُ مَنْ كان مع رسول الله ﷺ أنفَه، فأزال رسولُ الله ﷺ اللثامَ عن وجهه، وقال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إنَّ في غُبَارِهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»، قال: وأُراه ذَكَر: «وَمِنَ الجُذَامِ والبَرَصِ». ذكره ابنُ الأثير في «جامع الأصول»[1]، والمنذريُّ في «الترغيب والترهيب»[2] وقال: «ذكره رَزينُ العبدريُّ في «جامعه»، ولم أره في الأصول».

قال الألبانيُّ: «وصدّقه الحافظُ الناجي في «عُجالة الإملاء» (ق ١٣٦/ ٢)، وفي ذلك إشارةٌ إلىٰ أنه لا أصلَ له؛ كما قاله ابنُ الجوزي فيما نقلوا عنه، ولا يحضرني الآن مصدرُه»[3].

والعجبُ من قول المناوي: «هذا ممَّا لا يُمكن تعليلُه، ولا يُعرف وجهُه من جهة العقل ولا الطبّ؛ فإنْ توقّفَ فيه مُتشرِّعٌ، قلنا: اللهُ ورسولهُ

=

الكمال (٢٣/ ٣٧٧).

(١) (٩/ ٣٣٤) رقم (٦٩٦٢). (تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - مع التتمة تحقيق: بشير عيون. الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان الطبعة: الأولىٰ).

(٢) (٢/ ١٤٩) رقم (١٨٧٨).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/ ٤٢٤)، ووصفه بالنكارة.
وقال في ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ١٩٣): «منكر جدًّا».
وانظر: وفاء الوفا (١/ ٥٩)، وسبل الهدىٰ والرشاد (١٠/ ٣٣٠)، وفيض القدير (٤/ ٤٠٠).

أعلمُ، وهذا لا ينتفع به من أنكره أو شكَّ فيه أو فعله مُجرِّبًا، بل ولا الآحادُ»![1].

قال هذا وهو يعلم عدمَ صحة ما ورد في ذلك من الأحاديث!!

أمَّا القَصَصُ[2] التي نقلها هو وغيرُه عن بعض من شُفي بتراب المدينة من الجُذام وغيره، فهي مع كونها لا حُجَّةَ فيها، إلا أنَّ في صحّتها نظرًا؛ فإنها مرويَّةٌ عن مجاهيل.

ثم - لو صحّتْ - فقد يحصل الشفاءُ اتّفاقًا بقضاء الله وقدره، أو بغير ذلك من الأسباب، ولا يلزم أن يكون ذلك بسبب التمرّغ في تربة المدينة؛

---

(١) فيض القدير (٤/ ٤٠٠).
وانظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٥٩).

(٢) من تلك القَصَصِ:
- ما قاله ابنُ جماعة: «لما حجّ ابنُ المرحّل المقدس! سنة أحد (كذا) وسبعين وسبع مئة ورجع إلىٰ المدينة، سمع شيخًا من المحدّثين يقول: كان في جسد بعض الناس بياضٌ، فكان يخرج إلىٰ البقيع عُريانًا في السَّحَر ويعود، فبرأ بذلك الغبار.
فكأنّ ابنَ المرحَّل حصل في نفسه شيءٌ فنظر في يده فوجد فيها بياضًا قدرَ الدرهم، فأقبل علىٰ الله بالدعاء والتضرُّع، وخرج إلىٰ البقيع، وأخذ من رمل الروضة، ودلك به ذلك البياض فذهب». فيض القدير (٤/ ٤٠٠). **وانظر**: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف لابن الضياء العمري (ص: ٢٣٥) (تحقيق: علاء إبراهيم، أيمن نصر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ)، والتنوير شرح الجامع الصغير (٧/ ٤٢٣).
- وقال السمهودي: «قد رأينا من استشفىٰ بغُبارها من الجُذام، وكان قد أضرّ به كثيرًا؛ فصار يخرج إلىٰ الكُومة البيضاء ببُطحان، بطريق قباء، ويتمرّغ بها ويتّخذ منها في مرقده، فنفعه ذلك جدًّا». وفاء الوفا (١/ ٦٠). **وانظر** (١/ ٢٠) منه.

لعدم ورود شيءٍ ثابتٍ في ذلك[(١)]، والله أعلم.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية عن الغُلوّ في تعظيم الأمكنة: «أكثرُ ما تجد الحكايات المتعلِّقة بهذا عند السّدَنَة والمجاورين لها الذين يأكلون أموالَ الناس بالباطل، ويصدُّون عن سبيل الله. وقد يَحكي من الحكايات التي فيها تأثيرٌ، مثل أنَّ رجلًا دعا عندها فاستُجيب له، أو نذر لها إن قضىٰ اللهُ حاجتَه فقُضيت حاجتُه، ونحو ذلك.

وبمثل هذه الأمور كانت تُعبد الأصنامُ، فإنَّ القومَ كانوا أحيانًا يخاطَبون من الأوثان، وربما تُقضىٰ حوائجُهم إذا قصدوها، وكذلك يجري لأهل الأبْداد[(٢)] من أهل الهند وغيرهم. وربما قِيست علىٰ ما شرع اللهُ تعظيمَه من بيته المحجوج، والحجر الأسود الذي شرع اللهُ استلامَه وتقبيلَه، كأنه يمينُه، والمساجد التي هي بيوته. وإنما عُبدت الشمسُ والقمرُ بالمقاييس، وبمثل هذه الشبهات حدث الشركُ في أهل الأرض.

وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه نهىٰ عن النذر وقال: «إنَّه لا يَأتي بِخَيرٍ وإنَّما يُستخْرجُ بِهِ منَ البَخيلِ»[(٣)]، فإذا كان نذرُ الطاعات المعلَّقة بشرطٍ لا فائدةَ فيه، ولا يأتي بخيرٍ، فما الظنُّ بالنذر لما لا يضرُّ ولا ينفعُ؟!

---

(١) قال الدكتور صالح الرفاعي: «لم يثبت عن النبي ﷺ شيءٌ ينصّ علىٰ فضيلةٍ خاصةٍ لتربة المدينة، وما ورد من أحاديث في ذلك فهي ضعيفةٌ، لا تقوم بها حجةٌ، ولا يعضد بعضُها بعضًا؛ لشدّة ضعفها». الأحاديث الواردة في فضائل المدينة (ص/ ٦٤٢).

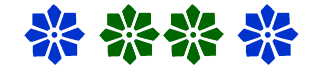
(٢) الأبدادُ: سبق التعريفُ بها في المقدِّمة، وأنها بيوتُ الأصنام.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٦٩٣)، ومسلم في صحيحه برقم (١٦٣٩).

وأمَّا إجابةُ الدعاء، فقد يكون سببُه اضطرارَ الداعي وصدْقَه، وقد يكون سببه مجرد رحمة الله له، وقد يكون أمرًا قضاه الله لا لأجل دعائه، وقد يكون له أسبابٌ أخرىٰ، وإن كانت فتنةً في حق الداعي، فإنا نعلم أنَّ الكفارَ قد يُستجاب لهم فيُسْقَوْن، ويُنصَرون ويُعانُون، ويُرزَقون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسّلهم بها. وقد قال الله تعالىٰ: ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا ﴾ [الإسراء:٢٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَزَادُوهُمۡ رَهَقٗا﴾ [الجن:٦].

وأسبابُ المقدورات فيها أمورٌ يطول تعدادُها، ليس هذا موضعُ تفصيلها، وإنما علىٰ الخلق اتباعُ ما بَعث اللهُ به المرسلين، والعلمُ بأنَّ فيه خيرَ الدنيا والآخرة»(١).

هذا من حيثُ العموم في حال تُربة المدينة، أمَّا من حيثُ الخصوص؛ فقد ورد حديثان في فضل تُربةِ (صُعَيْب) و (بُطْحان)، لكنّهما لا يَصحَّان(٢). والله أعلم.

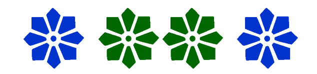


(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٦٦) فما بعد.
(٢) **انظر تفصيلَ ذلك في**: الأحاديث الواردة في فضائل المدينة للرفاعي، حديث رقم (٣٦١) و (٣٦٢).

الخَاتِمَةُ

الحمدُ لله نهايةً كما حمدناه بدايةً، هو أهلُ الثناءِ والمجدِ؛ فهو وحدَه الذي أعانَ ووفّقَ وسدّدَ في اختيارِ موضوعِ البحثِ وفي إكمالِه. فالحمدُ للهِ الذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتديَ لولا أنْ هدانا اللهُ.

واللهُ أعلمُ، وصلىٰ اللهُ وسلّم علىٰ نبيِّنا محمدٍ وعلىٰ آلِه وصحبِه أجمعينَ.



فِهرسْتُ الموضوعات


تم بحمد الله